مسائل التوحيد المتعلقة بالمسجد الحرام

إعداد

د. بدر بن إبراهيم الغيث

الاستاذ المشارك بقسم العقيدة بجامعة ام القرى

ملخص البحث

لما اجتمع للمسجد الحرام كثير من المسائل العلمية المحضة والعملية المبنية عليها كانت الحاجة ملحة إلى جمع تلك المسائل ودراستها، وقد تناول هذا البحث طرفا من تلك المسائل، فتناول قضايا الربوبية والألوهية خاصة، وانتظمت تحتها مباحث تطرقت لأحكام تفصيلية تتعلق بماء زمزم ومقام إبراهيم وحجر الكعبة، وتحريم المسجد الحرام، وإقامة ذكر الله ودوام العبادة فيه، إضافة إلى التبرك واعتقاد وجود قبور بعض الأنبياء في الحجر.

وخلص الباحث إلى أن الله قد عظم هذا البيت وشرفه وجعل فيه من الآيات والخصائص وأنواع العبادات ما يدل دلالة صريحة على ربوبيته وألوهيته ﷻ.

ملخص البحث بالانجليزية

Because lots of the purely scholarly issues are related to the Grand Mosque as well as lots of practical issues built upon the scholarly ones, there was an urgent need to collect and study them.

The research handled part of those issues. It handled the issues of deism and divinity. The research handled several topics that dealt with detailed provisions related to the water of Zamzam, the shrine of Abraham, the Kaaba black stone, the prohibition of the Grand Mosque, and Allah's Remembrance as well as the continuity of worshipping Allah thereof, in addition to invoking blessing and the belief that the graves of some prophets are existed in the shrine

The research concluded that Allah has glorifiedhis Grand Mosque and gave it signs, characteristics and types of worship, which indicate clearly to the Deism and Divinity of Allah

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن أول المساجد وأعظمها، وخير الأماكن وأكرمها، المسجد الحرام الذي ارتبط ارتباطا وثيقا بتاريخ أهل الإيمان فأحبوه لتذكيرهم بحبيبهم وتعلقه بخالقهم فهوت إليه أفئدتهم وتعلقت به قلوبهم، يضم في جنباته بيت الله الذي قصده أنبياء الله ورسله ويمَّمه الصالحون من عباده، كرمه الحق سبحانه وشرفه حتى نسبه إلى نفسه فقال تعالى: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج:٢٦] كما أمر خليله برفع قواعده وتطهيره ثم الأذان بالحج لقصده، فتوارد الناس لحجه وتعاقبوا على قصده، لعظيم شأنه وكريم أمره فقد تعلق به ركنان من أركان الدين الخمسة أحدهما: التوجه نحوه وتيمُّم شطره بالصلاة، والثاني: قصده بالحج لمن استطاع إليه سبيلا لإقامة شعائر الله فيه بصفة مخصوصة.

ولما اجتمع للمسجد الحرام كثير من المسائل العلمية المحضة والعملية

المبنية عليها ظهر لي أهميتها و الحاجة الملحة إلى جمعها ودراستها فعقدت العزم على حصر المسائل ثم بسط الحديث حولها فيما أمكنني .

ومن المعلوم سلفا أن أهم المواضع حاجة لذكره عند التطرق للمسجد الحرام الكعبة إلاّ أني لم أتطرق لما يتعلق بها مع أهميته وما ذاك إلاّ بسبب وجود رسالة علمية عنوانها (**المسائل العقدية المتعلقة بالكعبة**) وألفيتها متضمنة غالب تلك المسائل غير نزر يسير يحتاج إلى إفراد بحث مستقل حوله، ووسمت هذا البحث بعنوان: (**مسائل التوحيد المتعلقة بالمسجد الحرام**).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

خطة البحث

بدأت هذا البحث بمقدمة بينت فيها أهمية هذا الموضوع وما دفعني للكتابة حوله مع ذكر الدراسات السابقة التي تناولت جزءا من البحث مع النص على أني لن أذكر تلك المسائل تجنبا للتكرار ثم أعقبت هذا بخطة البحث ومنهجه وكانت الخطة مشتملة على تمهيد وفصلان اشتمل كل فصل على مباحث.

- **التمهيد وفيه مبحثان:**

الأول: المسجد الحرام في اللغة والاصطلاح.

الثاني: حدود المسجد الحرام.

- **الفصل الأول: المسائل المتعلقة بالربوبية وفيه تمهيد وأربعة مباحث:**
  - **المبحث الأول**: ماء زمزم.
  - **المبحث الثاني**: مقام إبراهيم.
  - **المبحث الثالث**: حجر الكعبة.
  - **المبحث الرابع**: تحريم المسجد الحرام
- **الفصل الثاني: المسائل المتعلقة بالألوهية وفيه مباحث:**
  - **المبحث الأول**: إقامة ذكر الله.
  - **المبحث الثاني**: دوام العبادة.
  - **المبحث الثالث**: مقام إبراهيم وفيه مطلبان:

– **المطلب الأول**: تحقيق التوحيد عنده.

- **المطلب الثاني**: التبرك به.

○ **المبحث الرابع**: اعتقاد وجود قبور بعض الأنبياء في الحجر.

منهج البحث

سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي كما هو متبع في مثل هذه البحوث وذلك وفق ما يلي:

١-جمع نصوص الكتاب والسنة الواردة في المسائل المتعلقة بالكعبة ثم إثبات الصحيح من الوارد في السنة ثم تصنيفها بحسب موضوعها.

٢-تقصي المادة العلمية من أقوال العلماء فيما له تعلق بالنصوص الواردة في المسائل خصوصا وفي غيرها عموما.

٣-الاجتهاد في الاستدلال على ما يذكر من مسائل بأدلة صريحة وإذا كانت محتملة فيعضد ذلك بما يؤيده من أدلة شرعية أخرى.

٤-نقل الخلاف في المسالة إذا وجد ثم اختيار القول الصحيح مع الدليل ووجه الاستدلال.

٥-عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها بذكر السورة ورقم الآية مع كتابتها بالرسم العثماني.

٦-عزو الأحاديث إلى مصادرها فإن كانت في الصحيحين اكتفيت بالعزو لهما وإن كانت في غيرهما عزوته لموضعه ثم بينت درجة الحديث بأحكام أهل العلم المعتبرين بهذا الفن.

٧-البيان والتعريف لما يحتاج إلى ذلك من كلمات أو مواضع أو نحو ذلك.

٨-الالتزام بعلامات الترقيم مع ضبط ما يحتاج إلى ضبط.

٩- توثيق النقول من مصادرها الأصلية مع عزو الأقوال إلى قائليها.

١٠- ختم البحث بفهارس علمية وموضوعية.

التمهيد

وفيه مبحثان:

المبحث الأول

المسجد الحرام في اللغة والاصطلاح

المسجد لغة: مفعِل بكسر الجيم، اسم لمكان السجود والفاعل يسمى ساجدًا، وأصل السُّجود الذل والخضوع، أما بالفتح فهو اسم للمصدر وجمعه مساجد وتثنيته مسجدان، والمسجدان عند الإطلاق يراد بهما مسجدي مكة والمدينة، وفي المسجد ثلاث لغات، مسجِد ومسجَد ومسيد، وقد اشْتُقَّ المسجد من السجود لأنه أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه[(١)].

أما شرعا: فللمسجد معنى عام وآخر خاص، أم العام فهو كل موضع في الأرض يصح أن يصلى فيه كما دل على ذلك حديث «**جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**»[(٢)] أما المعنى الخاص فهو المكان المهيأ ليؤدي

---

(١) معجم تهذيب اللغة (٢/ ١٦٣٠) ولسان العرب (٦/ ١٦٣ مادة: سجد) وإعلام الساجد (ص٢٦- ٢٧).

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري – كتاب الصلاة- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**» ٤٣٨ (١/ ٩٥) صحيح مسلم- كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ- باب جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ٥٢١ (١/ ٣٧٠).

فيه المسلمون الصلوات الخمس جماعة[١].

أما الحرم في اللغة: فهو المنع والتشديد وهو ضد الحلال، والحرام ما حرمه الله، وجمعه حُرُم، وتثنيته حرمان، ويطلق الحرمان على مكة والمدينة وذلك لحرمتهما، فحرُم أن يحدث فيهما أو يأوى محدثًا، والنسبة إلى الحرم حرْمي ويقال حُرُمي[٢].

أما في الاصطلاح فيقول الليث: «الحرم حرم مكة وما أحاط به إلى قريب من الحرم».[٣]

وللحرم حدود يعرف بها وتفرق بين ما هو داخله مما هو خارج عنه، يقول الأزهري: «الحرم قد ضرب على حدوده بالمنارة القديمة التي بيَّن خليل الله إبراهيم عليه السلام مشاعرها وكانت قريش تعرفها في الجاهلية والإسلام لأنهم كانوا سكان الحرم ويعلمون أن ما دون المنارة إلى مكة من الحرم وما وراءها ليس من الحرم»[٤].

وأشهر الاطلاقات على هذا المسجد تسميته بالمسجد الحرام يقول الله ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِي بَٰرَكۡنَا

(١) لسان العرب (٦/ ١٦٣) ومعجم تهذيب اللغة (٢/ ١٦٣٠) وإعلام الساجد (ص٢٨) وفتاوى اللجنة الدائمة (٦/ ٢٢٢).

(٢) كتاب العين (ص١٨٤) ومعجم تهذيب اللغة (١/ ٧٩٤) ومعجم مقاييس اللغة (٢/ ٤٥) ولسان العرب (٣/ ١٢٧ - ١٢٨ مادة: حرم).

(٣) معجم تهذيب اللغة (١/ ٧٩٤) لسان العرب (٣/ ١٢٩) وانظر: العين (ص١٨٤).

(٤) معجم تهذيب اللغة (١/ ٧٩٤).

حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء:١] ويقول: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ ﴾ [البقرة:١٤٩].

ويقول النبي ﷺ: «**لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاّ إلى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى**»(١) ويقول ﷺ: «**صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إلاّ المَسْجِدَ الحَرَامَ**»(٢).

ومما أطلق على المسجد الحرام مسجد الكعبة وهذا الاسم خاصٌ بالمسجد دون بقية الحرم،كما في حديث هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا يُسَافَرُ إلى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ**».

ونسبة المسجد للكعبة لوقوعها داخله وهي أشرف أجزائه بلا خلاف.

(١) متفق عليه. صحيح البخاري- كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة- بَابُ فَضْلِ الصَّلاَةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ ١١٨٩ (٢/ ٦٠) صحيح مسلم- بَابُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إلى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ١٣٩٧ (٢/ ١٠١٤).

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري- كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة- بَابُ فَضْلِ الصَّلاَةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ ١١٩٠ (٢/ ٦٠) صحيح مسلم- بَابُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إلى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ١٣٩٤ (٢/ ١٠١٢).

المبحث الثاني

حدود المسجد الحرام

معرفة ما يشمله مسمى المسجد الحرام مهم لما يترتب عليه مسائل كثيرة، سيأتي بيانها وما ينبغي معرفته هو: هل مسمى المسجد الحرام خاص بالمسجد أم عام لجميع الحرم؟ وهذا مما اختلف العلماء فيها اختلافا طويلا وخلاصة المسألة في قولين[(١)]:

القول الأول: أنه إذا أطلق المسجد الحرام فإنه يكون خاصا بالمسجد الذي فيه الكعبة، وهذا مذهب المالكية وهو ظاهر كلام الحنابلة، وقول عند الشافعية[(٢)].

الثاني: أن المراد جميع الحرم بحدوده المعروفة وليس خاصا بالمسجد، وهذا مذهب الحنفية والشافعية ورواية عند الحنابلة اختارها ابن القيم[(٣)] ولكون

---

(١) انظر: أحكام الحرم المكي (١٥٢- ١٦٨).

(٢) ينظر: إيضاح المناسك على مذهب إمام الأئمة مالك (ص١٩) شفاء الغرام (١/ ٨٢) الفروع (١/ ٦٠٠) الإنصاف (٣/ ٣٦٥- ٣٦٦) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٢/ ٣٨٤).

(٣) انظر: أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي (٤/ ٢٨٠) حاشية ابن عابدين - الفكر (١/ ٦٥٩) المجموع للنووي (٩/ ٣٢٦) مغني المحتاج - الفكر (١/ ٤٥١) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٠١) المحقق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري- الناشر: رمادى للنشر – الدمام- الطبعة: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧زادالمعاد في هدي خير العباد (٣/ ٣٨١) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت- الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

غالب أدلة الفريقين واحدة مع الاختلاف في وجه دلالتها فسنذكر أهمها ونعقب عليها بوجه الاستدلال لكل فريق.

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [الإسراء:١] فمن يرى أنه خاص بالمسجد يقول إن النبي ﷺ أُسري به من مسجد الكعبة فدلَّ على أن هذا الاسم لا يطلق إلاّ عليه، أما من يرى العموم فيقول: إنه أُسري به من بيت أم هانئ وهو خارج المسجد ومع هذا سمي جميع الحرم مسجدا فدلّ على العموم[(١)]. وهنا يشار إلى اختلاف العلماء في المكان الذي أسري بالنبي ﷺ منه بسبب اختلاف الروايات في ذلك فتعددت مواقفهم منها.

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٨]ووجه دلالته لمن يرى أنه خاص بالمسجد أنه قال ﴿فَلَا يَقۡرَبُواْ﴾ ولم يقل (فلا يدخلوا) والمشرك يجوز أن يمكن من الوقوف على حد الحرم ولو كان المراد بالآية عموم الحرم لما جاز أن يقرب حد الحرم، أما من يقول بالعموم فوجه استدلاله أن المشرك لما كان ممنوعا من دخول الحرم دل على أن المراد بالمسجد الحرام عموم الحرم[(٢)].

الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [الفتح:٢٥] فمن يقول بالخصوص يقول إن الصد انما كان عن

(١) ينظر: أحكام الحرم المكي (ص١٥٤).
(٢) أحكام الحرم المكي، (ص١٥٥).

المسجد لأنه هو المقصود بالعمرة التي قدم النبي ﷺ وصحابته لأجلها، ومن يرى العموم يقول إن النبي ﷺ صُد عن كل الحرم وليس المسجد وحده[1].

والذي يظهر أن المسجد الحرام إذا ذكر فإنه يراد به المسجد الذي فيه الكعبة تارة كما يطلق على عموم الحرم تارة أخرى لكن نشير إلى أمور:

١-الأصل في إطلاق المسجد الحرام هو لعين المسجد دون بقية الحرم لأن المسجد هو المقصود ولشرفه وفضله حرم ما حوله مما قرب منه.

٢-أن إطلاق مسمى المسجد على عموم الحرم يقصد منه تعظيم حرمة المسجد بتعظيم ما حوله وهذا قريب من مباركة الله سبحانه ما حول المسجد الأقصى لمباركته ذلك المسجد لكي تصان حرمته وتحفظ هيبته ويعظم في النفوس أمره.

٣-أن ثمرة الخلاف بين القولين على قسمين:

أ-أحكام قطعية دلت عليها النصوص دلالة صريحة.

ب- أحكام ظنية لم يرد فيها نص صريح.

(١) أحكام الحرم المكي، (ص١٥٥).

الفصل الأول

المسائل المتعلقة بالربوبية

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

التمهيد

دلالة المخلوقات على الخالق سبحانه أشهر من ذكرها وأظهر من بيانها إذ كل ما في الكون علويه وسفليه مشاهده وغائبه دال أتم الدلالة على ربوبيته وذلك بشهادتها على خالقها ودلالتها على فاطرها

وفي كل شيء له آية ❁ تدل على أنه الواحد

يقول ابن كثير: «مَنْ تَأَمَّلَ هَذِهِ الْمَوْجُودَاتِ السُّفْلِيَّةَ وَالْعُلْوِيَّةَ وَاخْتِلَافِ أَشْكَالِهَا وَأَلْوَانِهَا وَطِبَاعِهَا وَمَنَافِعِهَا وَوَضْعِهَا فِي مَوَاضِعِ النَّفْعِ بِهَا مُحْكَمَةٌ، عَلِمَ قُدْرَةَ خَالِقِهَا وَحِكْمَتَهُ وَعِلْمَهُ وَإِتْقَانَهُ وَعَظِيمَ سُلْطَانِهِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ، وَقَدْ سُئِلَ: مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِ الرَّبِّ تَعَالَى؟ فَقَالَ: يَا سُبْحَانَ اللهِ، إِنَّ الْبَعْرَةَ لَتَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، وَإِنَّ أَثَرَ الْأَقْدَامِ لَتَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، فَسَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضٌ ذَاتُ فِجَاجٍ، وَبِحَارٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ؟ إِلاَّ يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى وُجُودِ اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ؟»[1].

ومن رحمة الله-سبحانه- بعباده أن يسر لهم طرق العلم به وسبل معرفته بأنواع من الأدلة بقدر حاجتهم إليها ولاشك أن حاجة الخلق إلى معرفة خالقهم من أشد الحاجات وأعظم المطلوبات يقول ابن القيم: «من كمال حكمة الرب تبارك وتعالى وتمام نعمته وإحسانه أنه كل ما كانت حاجة العباد إلى الشيء أقوى وأتم كان بذله لهم أكثر وطرق وصولهم إليه أكثر وأسهل وهذا في الخلق والأمر فإن حاجتهم لما كانت إلى الهواء أكثر من الماء والقوت كان موجودا

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١٩٧).

معهم في كل مكان وزمان وهو أكثر من غيره وكذلك لما كانت حاجتهم بعده إلى الماء شديدة إذ هو مادة أقواتهم ولباسهم وفواكههم وشرابهم كان مبذولا لهم أكثر من غيره وكذلك حاجتهم إلى القوت لما كانت أشد من حاجتهم إلى الإيواء كان وجود القوت أكثر وهكذا الأمر في مراتب الحاجات ومعلوم أن حاجتهم إلى معرفة ربهم وفاطرهم ومعبودهم ﷻ فوق مراتب هذه الحاجات كلها فإنه لا سعادة لهم ولا فلاح ولا صلاح ولا نعيم إلاّ بأن يعرفوه ويعبدوه ويكون هو وحده غاية مطلوبهم ونهاية مرادهم وذكره والتقرب إليه قرة عيونهم وحياة قلوبهم فمتى فقدوا ذلك كانوا أسوأ حالا من الأنعام بكثير وكانت الأنعام أطيب عيشا منهم في العاجل وأسلم عاقبة في الآجل وإذا علم أن ضرورة العبد إلى معرفة ربه ومحبته وعبادته والتقرب إليه فوق كل ضرورة كانت الطرق المعرفة لهم ذلك أيسر طرق العلم على الإطلاق وأسهلها وأهداها وأقربها وبيان الرب تعالى لها فوق كل بيان»[(١)].

وهنا يقال إذا كانت جميع المخلوقات دالة على ربها وخالقها وكل هذه الآثار شاهدة على وجود مؤثرها سبحانه[(٢)]، فإن هذه الدلالة متفاوتة في ظهورها وخفاءها من جهتها تارة ومن جهة العلم بها تارة أخرى.

(١) الصواعق المرسلة (١/ ٣٦٦).

(٢) انظر: الرد على المنطقيين (ص: ١٦٥) والأدلة العقلية النقلية (ص٢١٣- ٢١٤).

المبحث الأول

ماء زمزم

هذا الماء المبارك- الذي اختلف في سبب تسميته، فقيل: «سميت زَمْزَم من كَثْرَة المَاء يُقَال مَاء زمزام وزمزم للكثير وَقيل هُوَ اسْم لَهَا خَاص وَقيل بل من ضم هَاجر لمائها حِين انفجرت لَهَا وزمها إِيَّاه وَقيل بل من زمزمة جِبْرِيل وَكَلَامه عَلَيْهَا»[(١)]، -من الدلائل الظاهرة على ربوبية الله سبحانه فهذا الماء العظيم المبارك خير المياه على وجه الأرض «سَيِّدُ الْمِيَاهِ وَأَشْرَفُهَا وَأَجَلُّهَا قَدْرًا وَأَحَبُّهَا إلى النُّفُوسِ وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ النَّاسِ»[(٢)] الذي حير البشر في ماهيته وأصله كما أبهرهم في نفعه وأثره فهو مشارك للمياه الموجودة في نوعها مع مفارقته لها في جملة من الخصائص مباين لها في العديد من المميزات ما يعد معجزة من الله في أرضه وآية مشاهدة على قدرته ودليل ظاهر باهر على انفراده بالخلق و الملك و التسخير و التدبير.

ودلالة ماء زمزم على ربوبية الله حاصلة من وجوه عديدة:

أولا: منشؤه وبقاؤه وذلك بظهوره في غير موضعه المعتاد من غير جهد بشري ثم وفرته وكثرته مع طول بقائه وبعد فترته، فالمياه على وجه الأرض تنضب عادة إذا ما كثر نزحها أو طال عهدها وهذا ماء متدفق في مكان قاحل لا

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣١٥).
(٢) زاد المعاد (٤/ ٣٦٠).

عيون تمده ولا أنهار تسقيه بل هو في واد غير ذي زرع في أرض مقفرة لا حياة فيه فلا طير ترده ولا دواب تأتيه ومع هذا ينبع هذا الماء الصافي العذب الزلال من تحت قدم نبي الله إسماعيل حين بحث جبريل عليه السلام بعقبه الأرض فانبثق هذا الماء المبارك وروي أن جبريل قال لهاجر: «لا تخافي على أهل هذا الوادي ظمأ، فإنها عين يشرب بها ضيفان الله»[1].

ومنذ ذلك الحين لم يعرف أهل مكة الظمأ ولم يحتاجوا إلى غيره من المياه إلاّ في فترة زمنية محدودة ردم فيها البئر حتى أعاد تأهيله عبدالمطلب جد النبي ﷺ[2] إلاّ أن هذا الردم لم يكن سببه نضب الماء بل هو ماء كثير وفير لم ينقطع مع كثرة الاستقاء منه وأعجب من هذا أنه لم ينقل أن هذا الماء قد نقص في زمن من الأزمنة إذا كثر النزع منه ولا فاض مع تركه، فما أعظم دلالته على عظيم قدرة الله، وعجيب تدبيره، وتمام ملكه.

ثانيا: أنه يغني عن الطعام، بينما المياه عادة من جنس الشراب الذي يروي من الظمأ دون أن يغني شاربه عن الطعام فالمطعومات وما تسده من حاجة ليبقى البشر على قيد الحياة لا يمكن للماء بحال أن يعوض حاجتها فضلا عن أن يقوم مقامه.

أما ماء زمزم فإنه عجيب في أثره عظيم في نفعه بكونه يغني شاربه عن الطعام ويكفيه عن الغذاء فيقوم مقامه ويسده حاجته ومصداق هذا إخبار النبي ﷺ عن

---

(١) أخبار مكة للفاكهي ١٠٥١ (٢/ ٥) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٤٠٢).

(٢) البداية والنهاية (٢/ ٣٠٥).

ماء زمزم بقوله: (**إنها مباركة إنها طعام طعم**)[1]. أي: تشبع شاربها كما يشبعه الطعام[2]، وقد ظهرت هذه المعجزة فور خروجه من الأرض لهاجر وابنها إسماعيل عليه السلام حين نفد عليها قوتهما حتى كاد أن يقتلهم الجوع والعطش فلما أراد الله نجاتهم وكفايتهم أخرج لهم هذا الماء المبارك فسد به حاجتهم من الطعام والشراب فكانت تشرب منه ولا تحتاج معه إلى شيء من الطعام بل كان أثر هذا الماء متعد حيث يدر لبنها من أثره فتسقي به صبيها[3] وقد وجد الناس هذا الأثر وأحسوه حتى تواتر عندهم هذا الأمر فكان أهل الجاهلية إذا أصبحوا من غير طعام طلبوا ماء زمزم عوضا عنه،كما قال عقيل ابْن أبي طَالب رضي الله عنه: «**كُنَّا إِذا أَصْبَحْنَا وَلَيْسَ عندنَا طَعَام قَالَ لنا أبي ائْتُوا زَمْزَم فنأتيها فنشرب مِنْهَا فنجتزىء**»[4]، كما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك تقول أم أيمن: (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شكا جوعا قط ولا عطشا كان يغدو إذا أصبح فيشرب من ماء زمزم شربة فربما عرضنا عليه الطعام فيقول: «**لا أنا شبعان**»[5]. ومما نقل في هذا المعنى ما وقع لأبي ذر قبل إسلامه في قصة عجيبة إذ بقي ثلاثين يوما ليس له طعام ولا شراب إلاّ زمزم وحين سأله النبي صلى الله عليه وسلم: (**قال: فمن كان يطعمك؟**)،

---

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٣٠).

(٣) صحيح البخاري- كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ ٣٣٦٥ (٤/ ١٤٥).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٩/ ٢٧٧).

(٥) نقله صاحب عمدة القاري في شرح صحيح البخاري (٩/ ٢٧٧) ينسبه لصاحب المصنف الكبير في شرف المصطفى ولم اقف عليه كما لم اجده في شيء من كتب السنه.

قال: قلت: ما كان لي طعام إلاّ ماء زمزم. فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما أجد على كبدي سخفة جوع[١]، وهنا أمر عجيب حصل لأبي ذر إذ لم يكفه ماء زمزم عن الطعام فحسب كما قال وما أجد على كبدي سخفة جوع أي رِقَّةُ الْجُوعِ وَضَعْفِهِ وَهُزَالِهِ[٢] بل تسبب في سمنه حتى تكسرت عكن بطنه أي انْثَنَتْ لِكَثْرَةِ السِّمَنِ وَانْطَوَتْ[٣] وفي هذا معنى زائد عن إغنائه عن الطعام، إلى السمن الذي هو من آثار الإكثار من الطعام مع الانتفاع بكامل خصائصه.

أما ما حصل لكثير من الناس في هذا المعنى فأشهر من أن يذكر وأكثر من أن يحصر يقول ابن القيم: «شاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريبا من نصف شهر أو أكثر ولا يجد جوعا، وَيَطُوفُ مَعَ النَّاسِ كَأَحَدِهِمْ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رُبَّمَا بَقِيَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَانَ لَهُ قُوَّةً يُجَامِعُ بِهَا أَهْلَهُ، وَيَصُومُ ويطوف مرارا»[٤].وشاهد هذا واقع في القديم والحديث فلم يزل الناس يشربونه فيغنيهم عن الطعام.[٥]

ثالثا: أنها دواء من كل داء وذلك بجعل الله سبحانه هذه الماء المباركة شفاء من الأمراض يقول النبي ﷺ: «**خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه**

---

(١) صحيح مسلم- كتاب فضائل الصحابة- بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ٢٤٧٣ (٤/ ١٩٢١).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٢٨).
(٣) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٢٨).
(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٦١).
(٥) فضل ماء زمزم (ص١٠٦).

طعام طعم وشفاء من السقم»[(١)] وزاد بعض الرواة من حديث أبي ذر رضي الله عنه: «**إنها مباركة طعام طعم وشفاء سقم**»[(٢)] والأصل في شفائه من الأمراض أن يشمل جميع الأسقام الحسية والمعنوية[(٣)] وهذا الشفاء حاصل بعد إذن الله عز وجل لكل من شربه بنية الشفاء وقد يتخلف هذا الأثر لوجود مانع من الموانع وهذا لا يعني عدم تحقق هذا الوعد على الإطلاق.

ولثبوت الأدلة في كون ماء زمزم من أسباب الشفاء فقد كان السلف يستشفون به كما فعل هذا ابن عباس وغيره[(٤)].

ولم يزل الناس في القديم والحديث تنزل بهم أنواع من الأمراض فيكون هذا الماء سببا من أسباب شفائهم[(٥)]، يقول ابن القيم: «وقد جربت أنا وغيري

---

(١) رواه بهذا اللفظ: الفاكهي في أخبار مكة ١١٠٦ (٢/ ٣٩) والطبراني في المعجم الأوسط ٣٩١٢ (٤/ ١٧٩) واختاره الضياء في المختارة ١٣٧ (١٣/ ٨٣) وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٣/ ٤٤).

(٢) رواه مسلم في فضائل أبي ذر رضي الله عنه، دون زيادة [وشفاء سقم] (٤/ ١٩٢٢) ورواه بتمام هذا اللفظ أبو داود الطيالسي في مسنده ٤٥٩ (١/ ٣٦٤) والبيهقي في السنن الكبرى- بابُ سِقايَةِ الحاجِّ والشُّربِ مِنها ومِن ماءِ زَمزَمَ ٩٧٤٣ (١٠/ ١٧٣) والبزار في مسنده ٣٩٢٩ (٩/ ٣٦١) قال الهيثمي: «رِجَالُ الْبَزَّارِ رِجَالُ الصَّحِيحِ» مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ٢٨٦) وقال المقدسي: «رجاله إلى أبي ذر ثقات» ذخيرة الحفاظ (٣/ ١٤٢١) وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته (١/ ٤٧٨).

(٣) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (٢/ ١٨٩).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٧٣٩ (١/ ٦٤٦).

(٥) فضل ماء زمزم (ص١٠٩و١٢٩).

من الاستشفاء بماء زمزم أمورا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله»[(١)]، ويقول الثعالبي: «فكم من مبتلى قد عوفى بالْمقَام عَلَيْهِ وَالشرب مِنْهُ والاغتسال بِهِ بعد أَن لم يدع فِي الأَرْض ينبوعا إلاّ أَتَاهُ واستنقع فِيهِ وَكم من متزود مِنْهُ فِي الْقَوَارِير إلى أقاصي الْبلدَانِ لدوائه»[(٢)].

ولا تنتفي عن هذا الماء خصائصه بحمله ولا نقله فقد حمل النبي ﷺ زمزم في الأداوي والقرب وكان يصب منه على المرضى ويسقيهم[(٣)]. ويدل هذا الحديث أيضا على أن الاستشفاء به كما يكون بشربه فيدخل الجوف فإنه يحصل بصبه على الجسد.

رابعا: عموم نفعه ومطلق تأثيره كما أخبر بذلك النبي ﷺ في قوله: «**ماء زمزم لما شرب له**»[(٤)] يقول الشوكاني «فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَاءَ زَمْزَمَ يَنْفَعُ الشَّارِبَ

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٣٦١).

(٢) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب (ص٥٥٩).

(٣) رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر «أن رسول الله ﷺ كان يحمله» ٩٦٣ (٣/ ٢٨٦) وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه» وصححه الألباني. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٩٩٨٨ (٥/ ٣٣١) والبخاري في التاريخ الكبير عن أبي كريب عن خلاد، وقال: لا يتابع خلاد عليه (٣/ ١٨٩).

(٤) رواه أحمد في المسند عن جابر ١٤٨٤٩ (٢٣/ ١٤٠) وقال محققه محتمل للتحسين كما رواه ابنماجه في سننه- باب الشرب من زمزم ٣٠٦٢ (٢/ ١٠١٨) وفي الأذكياء لابن الجوزي: عَن سُفْيَان بن عُيَيْنَة أَنه سُئِلَ عَن حَدِيث: «**مَاء زَمْزَم لما شرب لَهُ**» فَقَالَ: حَدِيث صَحِيح. **انظر**: (ص: ٩٨) قال ابن القيم رحمه الله: الحديث إذاً حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعا، وكلا القولين فيه مجازفة. **انظر**: زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٦١) ونقل السخاوي عن =

لِأَيِّ أَمْرٍ شَرِبَهُ لِأَجْلِهِ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا أَوْ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ مَا فِي قَوْلِهِ: لِمَا شُرِبَ لَهُ مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ»[(١)].

وهذا المعنى شامل لما سبق ذكره وزيادة والمراد أن من شربه لحاجة نالها[(٢)]، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الحاكم «**فإن شربته تستشفي به شفاك الله، وإن شربته مستعيذا أعاذك الله، وإن شربته ليقطع ظمأك قطعه الله**»[(٣)]

وقد فهم ابن عباس رضي الله عنهما هذا المعنى فهما عميقا فقد كان إذا شرب من ماء زمزم قال: «اللهم إِنِّي أسألك علما نَافِعًا وَرِزْقًا وَاسِعًا وشفاء من كل دَاء»[(٤)]

= ابن حجر أنه قال: «أنه باجتماع هذه الطرق يصلح للاحتجاج به» انظر المقاصد الحسنة (ص٥٦٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ٣٢٠).

(١) نيل الاوطار (٥/ ١٠٥).

(٢) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٢٥/ ٢٦٨).

(٣) رواه الدارقطني في سننه (٣/ ٣٥٤)، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ١٧٣٩ (١/ ٦٤٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه، وقال ابن قطان قد سلم منه وقال ابن حجر والجارودي صدوق، إلاّ أن روايته؛ شاذة فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة كالحميدي، وابن أبي عمر، وغيرهما عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قوله انظر تلخيص الحبير (٤/ ١٦٤٤)، وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ٣٢٩)، ومال الغماري إلى صحته مرفوعا لكون الجارودي صدوقا ولأنه لامجال للرأي فيه لا عن ابن عباس ولا عن مجاهد ثم سرد جملة مما يقوي قوله انظر المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (٥/ ٤٠٦) وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ٣٢٩).

(٤) رواه الدارقطني في سننه (٣/ ٣٥٣)، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس ١٧٣٩ (١/ ٦٤٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه، وقد سبق ذكر حكمه مرفوعا في الحديث الذي قبله، أما موقوفا فقد ذكر عبدالرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري أنه سمع من يذكر هذا عن ابن عباس (٥/ ١١٣).

فهذا الدعاء مشتمل على طلب تحصيل الأمور الأخروية بالعلم النافع بالإضافة للأمور الدنيوية من تحصيل الرزق وطلب الشفاء، وقد جربه العلماء والصالحون لحاجات أخروية ودنيوية فنالوها[(١)]، والأخبار في هذا أكثر من أن تحصر[(٢)]، ولعل في اختيار الله ماء زمزم ليكون غسل قلب النبي ﷺ به عدة مرات إشارة إلى معنى لطيف يقوي ما ذكر ففي الغسلة الأولى جعله سببا لاستخرج حظ الشيطان منه وفى الأخرى ليطهر قلبه ويمده ويقويه لإعداده لما هيئ له.

فمن شرب هذا الماء المبارك بنية صادقة وإرادة جازمة يريد أن ينال أمرا من الأمور تحقق له ذلك المراد بعد إذن الله سبحانه لإتيانه سببا قد أذن به شرعاً[(٣)] وهذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات يقول القرطبي تعقيبا على حديث «**إنها مباركة**»؛ «أي: إنها تظهر بركتها على من صحَّ صدقه وحسنت فيها نيته»[(٤)].

لكن هل يشترط وجود النية عند إرادة شربه أم يكفي مجرد الشرب والأظهر أن النية مطلوبة لتحقيق المراد لعموم قوله **(لما شرب له)** وهذا يقتضي وجود أمر مراد لا يمكن تحقيقه إلاّ بالنية.

---

(١) فيض القدير (٥/ ٤٠٤)، نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٢٢)، ذخيرة العقبى (٢٥/ ٢٦٨).

(٢) فضل ماء زمزم (ص١٣٤- ١٥١).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص: ٦١٠).

(٤) المفهم (٦/ ٣٩٨).

وأخيرا ففيما ذكر من حديث حول هذا الماء المبارك يظهر لنا جليا دليلا واحدا من دلائل ربوبية الله سبحانه ليكون حجة من الحجج على الخلق بانفراده بالخلق والملك والتدبير وذلك بظهور قدرته وحكمته، فسبحان من هذا خلقه وتعالى من هذا إيجاده، جلت قدرته، وتقدست عظمته.

المَبْحَثُ الثَّانِي

مقام إبراهيم

المقام في اللغة مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ؛ قَالَ الشاعر:

هَـــذَا مَقَـــامُ قَـــدَمَي رَبـــاحِ ۞ غُـــدْوَةَ حتَّـــى دَلَكَـــتْ بَـــراحِ[1]

وهو الموضع الذي قام عليه إبراهيم ﷺ حين ارتفع بناؤه للكعبة فأبقى الله عليه أثر قدميه[2] يقول النبي ﷺ في قصة بناء الكعبة «**فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ البِنَاءُ، جَاءَ بِهَذَا الحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ**»[3].

في هذا الموضع تجلت قدرة الله ﷻ وظهرت ربوبيته لتكون حجة على خلقه وآية باقية على المعاندين لرسله وعلامة يزاد بها أهل الإيمان إيمانا مع إيمانهم وبيان هذا من وجهين:

الأول: ظهور موضع قدمي إبراهيم عليه السلام ثم بقاء هذا الأثر إلى يومنا هذا على حجر من جملة الأحجار التي من خصائصها القسوة وتحمل ما يوضع عليها من غير ظهور أثره فهذا من دلائل ربوبية الله سبحانه، يقول ابن العربي:

---

(١) لسان العرب (١٢/ ٤٩٨) القاموس المحيط (ص١١٥٢).

(٢) انظر فتح الباري (١/ ١٨٩).

(٣) رواه البخاري (٤/ ١٤٢).

«وإنما جعل آية للناس؛ لأنه جماد صلد وقف عليه إبراهيم، فأظهر الله فيه أثر قدمه آية باقية إلى يوم القيامة»[(١)].

الثاني: أنه دليل من أدلة نبوة إبراهيم عليه السلام ومن المعلوم أن الاستدلال بدلائل النبوة على الربوبية قسيم الاستدلال على النبوات فكل ما جاء خارقا للعادة مما أجراه الله سبحانه على يد أنبيائه عليهم السلام فهو دال دلالة لازمة على ربوبية الله على خلقه وتفرده بها إذ لا يقدر على تسيير الأمور على خلاف طبيعتها إلاّ من أوجدها على تلك الكيفية وأجراها على تلك الطبيعة.

ودلالة دلائل النبوة على الموجد لها تحصل من جهتين:

١-أن من تلك الآيات ما هو خارق للعادة وهذا لا يقدر عليه إلاّ الخالق سبحانه فدل اقتران تلك الآية الخارقة مع دعوة الرسالة على وجود رب قادر على كل شيء هو الذي أرسل الرسول وأمده بتلك الآيات يقول الرازي: «مَا كَانَ مُعْجِزَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ الصَّانِعِ، وَعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَحَيَاتِهِ»[(٢)].

٢-أن ما سوى الخوارق من دلائل النبوة قد ثبت به صدق الرسول الذي أخبر عن الخالق وعن صفات كماله وهذا لا يدع مجالًا للشك في كمال ربوبيته وعظمته فضلا عن وجوده.[(٣)]

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (١/ ٣٧٢).

(٢) مفاتيح الغيب (٨/ ٣٠١).

(٣) انظر: الأدلة العقلية والنقلية على أصول الاعتقاد (ص٢٨١- ٢٨٢).

ثم إن الاستدلال على الخالق سبحانه بآيات الأنبياء سليم صحيح موافق للعقل والنقل يقول ابن القيم: «وهذه الطريق من أقوى الطرق وأصحها وأدلها على الصانع وصفاته وأفعاله وارتباط أدلة هذه الطريق بمدلولاتها أقوى من ارتباط الأدلة العقلية الصريحة بمدلولاتها فإنها جمعت بين دلالة الحس والعقل ودلالتها ضرورية بنفسها ولهذا يسميها الله سبحانه آيات بينات»[(١)].

وعند التأمل في آيات الأنبياء فإنها تندرج تحت ثلاثة أمور: العلم، والقدرة، والغنى[(٢)]، والآيات الحسية للأنبياء داخلة في قدرته سبحانه وحقيقتها: ما يحدثه الله تعالى من خرق للعادة ونقض للسنن التي يدبر عليها خلقه سواء كانت بطلب أم لا أو كان مقرونا بتحد من المخالفين أو لم يكن كذلك[(٣)].

لهذا فقد سمى الله سبحانه مقام إبراهيم عليه السلام المنصوب عند البيت آية بقوله ﴿ فِيهِ ءَايَـٰتُۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾ [آلعمران:٩٦] يقول ابن كثير: «قال مجاهد: أثر قدميه آية بينة وكذا روي عن عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وغيرهم، وقال أبو طالب في قصيدته اللامية المشهورة:

وموطئ إبراهيم في الصخر رطبة *** على قدميه حافيا غير ناعل»[(٤)].

---

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (٣/ ١١٩٧).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١١/ ٣١١- ٣١٨).

(٣) انظر: الأدلة العقلية (ص٤٣٩).

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٤٧٨).

ويقول ابن جرير الطبري: «فيه علامات بينات من قدرة الله وآثار خليله إبراهيم منهن أثر قدم خليله إبراهيم في الحجر الذي قام عليه»[(١)]. ويقول الجصاص: «وَهَذَا الْمَقَامُ دَلَالَةٌ عَلَى تَوْحِيدِ اللهِ وَنُبُوَّةِ إبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ جَعَلَ لِلْحَجَرِ رُطُوبَةَ الطِّينِ حَتَّى دَخَلَتْ قَدَمُهُ فِيهِ وَذَلِكَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلاّ اللهُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُعْجِزَةٌ لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام فَدَلَّ عَلَى نُبُوَّتِهِ»[(٢)].

ويقول السعدي: «أدلة واضحات، وبراهين قاطعات على أنواع من العلوم الإلهية والمطالب العالية، كالأدلة على توحيده ورحمته وحكمته وعظمته وجلاله وكمال علمه وسعة جوده، وما مَنَّ به على أوليائه وأنبيائه»[(٣)].

فكما ظهر في هذا الحجر جملة من الأمور الدالة على كمال قدرة الله عزوجل من خلال حدوث بعض الآثار عليه فإن بقاء ذلك الأثر مع تمام حفظ الله له أزمانا متطاولة بوجود أعداء يمكن لهم أن يخفوا أو يغيبوا ذلك الأثر لدليل آخر على ربوبية الله بقدرته وحفظه لآياته يقول الزمخشري: «اشتماله على آيات لأنّ أثر القدم في الصخرة الصماء آية، وغوصه فيها إلى الكعبين آية، وإلانة بعض الصخر دون بعض آية، وإبقاؤه دون سائر آيات الأنبياء عليهم السلام آية لإبراهيم خاصة، وحفظه مع كثرة أعدائه من المشركين وأهل الكتاب والملاحدة ألوف سنة آية»[(٤)]، ومن تمام حفظ

---

(١) تفسير الطبري (٣/ ١٨٨٢).
(٢) أحكام القرآن للجصاص ط العلمية (١/ ٩١).
(٣) تفسير السعدي (ص١٣٨).
(٤) الكشاف (١/ ١٧٧).

الله له أن حفظه من أن يعبده المشركون مع كثرة معبوداتهم: «فالعرب في جاهليتها مع عبادتهم الأحجار وبالأخص حجارة مكة والحرم، لم يسمع عنهم أن أحدا عبد الحجر الأسود أو حجر المقام مع عظيم احترامهم لهما ومحافظتهم عليهما»[(١)]، ولعل السر في هذا أنهما لو عبدا ثم جاء الإسلام بتعظيمهما بتقبيل أحدهما والصلاة عند الآخر لوجد أعداء الدين في هذا مطعنا بإقرار الإسلام باحترام بعض المعبودات وأنه لم يخلص من شائبة الشرك[(٢)].

(١) مقام إبراهيم لمحمد طاهر الكردي (ص١٠٧).
(٢) انظر مقام إبراهيم (١٠٧).

المبحث الثالث

حجر الكعبة

والحجر في اللغة أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَّرِدٌ، هُوَ الْمَنْعُ وَالْإِحَاطَةُ عَلَى الشَّيْءِ[(١)]، وهو بجانب الكعبة وجزء منه من الكعبة[(٢)] وقد سمي بذلك لأن البيت رفع جداره وترك محطوما محجورا فهو ما حواه الحطيم المدار على الكعبة من جانب الشمال لكنه لم يرفع كبنيانها[(٣)] وسبب عدم إدخاله في الكعبة أن قريشا حين أعادوا بناء الكعبة قصرت بهم النفقة فلم يستطيعوا إكمال بنائه فأحاطوه ليعلم أنه من الكعبة.

وللحجر جملة من الأسماء الواردة في النصوص منها تسميته بالجدر[(٤)] كما في حديث «**وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ**»[(٥)] وكذلك تسميته

---

(١) معجم مقاييس اللغة مادة حجر (٢/ ١٣٨).

(٢) صحيح البخاري- مناقب الأنصار ٣٨٤٨ (٥/ ٤٤) فتح الباري - ابن حجر (٧/ ١٥٩) حجر الكعبة (ص٢٩).

(٣) لسان العرب (٤/ ١٧٠) تاج العروس (١٠/ ٥٣٥) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٣٧٩).

(٤) قال ابن فارس «الْجِيمُ وَالدَّالُ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ، فَالْأَوَّلُ الْجِدَارُ، وَهُوَ الْحَائِطُ وَجَمْعُهُ جُدُرٌ وَجُدْرَانٌ. وَالْجَدْرُ أَصْلُ الْحَائِطِ» مقاييس اللغة مادة جدر (١/ ٤٣١)، وانظر القاموس المحيط (ص٣٦٢).

(٥) صحيح البخاري- الحج- باب فضل مكة وبنيانها ١٥٨٤ (٢/ ١٤٦) صحيح مسلم- الحج- باب جدر الكعبة وبابها (٢/ ٩٧٣).

بالحطيم[1] وذلك حين ذكر الإسراء فقال: (**بَيْنَمَا أَنَا فِي الحَطِيمِ، - وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الحِجْرِ-**)[2].

وقد سبق الإشارة إلى العلاقة بين دلائل النبوة ودلائل الربوبية وما بينهما من التلازم بما يغني عن إعادته.

وهنا عدة مسائل عقدية تتعلق بالحجر:

الأولى: أنه الموضع الذي اختاره الله سبحانه ليحصل فيه بعض علامات النبوة وذلك في حادثة عظيمة وعلامة فارقة في السيرة النبوية حيث شق صدر النبي ﷺ من النحر إلى مراق البطن فغسل بماء زمزم ثم ملئ حكمة وإيمانا كما جاء في حديث أنس أنه قال بينما هو في الحطيم وربما قال الحجر إذ أتاه جبريل ففرج صدره ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغه في صدره ثم أطبقه[3] وكان هذا الحدث مقدمة لمعجزة كبرى ومنقبة عظمى وهي:

الثانية: خص الحجر ليكون منطلقا لرحلة الإسراء لبيت المقدس ومن ثم العروج به إلى السماء في حدث لم يسبق له مما يعد دليلا من أعظم دلائل نبوة

---

(١) قال ابن فارس «فَأَمَّا الْحَطِيمُ فَمُمْكِنٌ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا، وَهُوَ الْحِجْرُ، لِكَثْرَةِ مَنْ يَنْتَابُهُ، كَأَنَّهُ يُحْطَمُ». مقاييس اللغة مادة حطم (٢/ ٧٨).

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) صحيح البخاري- الصلاة- باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟ ٣٤٩ (١/ ٧٨) صحيح مسلم - كتاب الإيمان- باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات ٢٦٣ (١/ ١٤٨).

النبي ﷺ وهو قبل ذلك من دلائل الربوبية ففي وقت بلغ التكذيب للنبي ﷺ مبلغه ووصل منتهاه إذ لم يأت بآية إلاّ كانوا عنها معرضين ولها جاحدين فأراد الله سبحانه أن يصطفي نبيه لأمر لم يكن لأحد قبله، فأسري به إلى بيت المقدس ﴿ سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِي بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ [الإسراء:١] وفي الحديث أنه أتاه جبريل وهو مضطجع في الحجر فأتى بالبراق وهي دابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل تضع حافرها عند منتهى طرفه فركبه حتى أتى بيت المقدس[(١)] وكان لمجيئه لبيت المقدس حكم كثيرة منها: ظهور صدقه بدعوته حيث بلغ موضعا أتاه كثير من كفار قريش ومن المعلوم عندهم أن النبي ﷺ لم يسبق له أن ذهب إلى تلك المواضع في وقت يستحيل عندهم أن يقطعه الرجل منهم تلك المسافة في أقل من ليال معدودة إلاّ أن ما وقع له كان خارقا لعادتهم حيث ذهب له في أقل من ليلة بل حصل له أعظم من ذلك إذ عرج به إلى السماء ورأى من آيات ربه الكبرى حتى بلغ موضعا لم يبلغه أحد قبله فخاطبه الله جل في علاه مباشرة بغير واسطة لتكون هذه الحادثة آية باهرة ومعجزة محيرة لم تسلم قريش له بما قال بل امتحنوه ليقفوا على صدق ما قال.

الثالث: إخبار النبي ﷺ بما حصل له وهو في الحجر وكان من أعظم الأدلة على صدق نبوته وصحة أخباره ودليلا باهرا وحجة قاهرة على المكذبين

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان- باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات (١/ ١٤٥).

له حيث أخبرهم أنه أسري به إلى بيت المقدس وهم يعلمون أنه لم يذهب إليه قبل ذلك قط فاختبروا صدقه اختبارا عسيرا حيث سألوه عن نعت بيت المقدس فنعته لهم نعت من يراه بعينه كما في حديث جابر ﷺ «**لما كذبتني قريش، قمت في الحجر، فجلا الله لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه**»[1].

(١) صحيح البخاري- مناقب الأنصار- باب حديث الإسراء ٣٨٨٦ (٥/ ٥٢) صحيح مسلم- الإيمان- ٢٧٦ ٢٧٦ (١/ ١٥٦).

المبحث الرابع

تحريم المسجد الحرام

التحريم في اللغة مصدر من الفعل حرم وهو المنع والتشديد[(١)] ولا يكون إلاّ لأمر معظم عند الله لا يريده شرعا أو لم يرده كونا وقد جمع الله سبحانه للمسجد الحرام بين تحريمه الكوني والشرعي ليكون أعظم دلالة على فضله وشرفه وأكمل في بيان تعظيمه وتفخيمه فيعلم الناس حرمته ويدركوا قدره ويحذروا من انتهاك تلك الحرمات وتجاوز تلك الحدود.

وهناك فرق بين التحريم الكوني والشرعي أما الكوني فإنه متعلق بربوبيته وخلقه وهو ما وافق مشيئته الكونية[(٢)] بأن: «خَلَقَهُ وَقَدَّرَهُ وَقَضَاهُ؛ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَلَا يُحِبُّهُ وَلَا يُثِيبُ أَصْحَابَهُ وَلَا يَجْعَلُهُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ»[(٣)].

وأما التحريم الشرعي فإنه متعلق بإلهيته وشرعه فهو الموافق: «لمحبة الله وَرِضَاهُ وَأمره الشَّرْعِيّ»[(٤)] وهو: «الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَشَرَعَهُ وَأَثَابَ عَلَيْهِ وَأَكْرَمَهُمْ وَجَعَلَهُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَحِزْبِهِ الْمُفْلِحِينَ وَجُنْدِهِ الْغَالِبِينَ»[(٥)].

---

(١) معجم مقاييس اللغة مادة حرم (٢/ ٤٥).

(٢) انظر مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/ ٢٦٥).

(٤) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٤).

(٥) مجموع الفتاوى (١١/ ٢٦٥).

يقول ابن القيم في حقيقتها والفرق بينهما: «فما كان من كوني فهو متعلق بربوبيته وخلقه وما كان من الديني فهو متعلق بإلهيته وشرعه وهو كما أخبر عن نفسه سبحانه له الخلق والأمر فالخلق قضاؤه وقدره وفعله والأمر شرعه ودينه فهو الذي خلق وشرع وأمر وأحكامه جارية على خلقه قدرا وشرعا ولا خروج لأحد عن حكمه الكوني القدري وأما حكمه الديني الشرعي فيعصيه الفجار والفساق والأمران غير متلازمين فقد يقضي ويقدر ما لا يأمر به ولا شرعه وقد يشرع ويأمر بما لا يقضيه ولا يقدره ويجتمع الأمران فيما وقع من طاعات عباده وإيمانهم وينتفي الأمران عما لم يقع من المعاصي والفسق والكفر وينفرد القضاء الديني والحكم الشرعي في ما أمر به وشرعه ولم يفعله المأمور وينفرد الحكم الكوني فيما وقع من المعاصي»[1].

فما حرمه الله كونا لا يمكن أن يقع بحال فلا يكون لأن وقوعه يقتضي خروج شيء من مخلوقاته عن إرادته وحكمه وهذا قدح في ربوبيته.

أما ما حرمه شرعا فهو نهي من الله لعباده أن يفعلوه فقد يقع وقد لا يقع لأنه أمر مجرد فإن أراد وقوعه كونا وقع على مراد الله وأثاب عليه وإن لم يرد ذلك لم يقع وعاقب عليه.

والمسجد الحرام وقع له التحريم من الجهتين:

الجهة الأولى: **التحريم الكوني**، بأن جعل الله هذا البلد محرما معصوما أن ينال بمكروه أو يخاف فيه من دخله يقول القاضي أبو بكر ابن العربي: «وتعلُق

(١) شفاء العليل (٢٨٢).

التحريم بها يكون من وجوهٍ .... ومنها حرمتها بفعلهِ وعصمته إياها عن الجبابرة ومنها ما أوقع في قلوبِ الخلقِ من التعظيم لها ....ومنها تحريمها ببركة إبراهيم ودعوته حين قال: ﴿ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا﴾ [إبراهيم:٣٥]»[(١)] ويقول القرطبي: «لَمْ تَزَلْ حَرَمًا مِنَ الْجَبَابِرَةِ الْمُسَلَّطِينَ، وَمِنَ الْخُسُوفِ وَالزَّلَازِلِ، وَسَائِرِ الْمَثُلَاتِ الَّتِي تَحِلُّ بِالْبِلَادِ، وَجَعَلَ فِي النُّفُوسِ الْمُتَمَرِّدَةِ مِنْ تَعْظِيمِهَا وَالْهَيْبَةِ لَهَا مَا صَارَ بِهِ أَهْلُهَا مُتَمَيِّزِينَ بِالْأَمْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى. وَلَقَدْ جَعَلَ فِيهَا سُبْحَانَهُ مِنَ الْعَلَامَةِ الْعَظِيمَةِ عَلَى تَوْحِيدِهِ مَا شُوهِدَ مِنْ أَمْرِ الصَّيْدِ فِيهَا، فَيَجْتَمِعُ فِيهَا الْكَلْبُ وَالصَّيْدُ فَلَا يُهَيِّجُ الْكَلْبُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْفِرُ مِنْهُ، حَتَّى إِذَا خَرَجَا مِنَ الْحَرَمِ عَدَا الْكَلْبُ عَلَيْهِ وَعَادَ إلى النُّفُورِ وَالْهَرَبِ»[(٢)]. ويقول ابن القيم تعليقا على حديث النبي ﷺ: ««**إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس**»[(٣)] فَهَذَا تَحْرِيمٌ شَرْعِيٌّ قَدَرِيٌّ سَبَقَ بِهِ قَدَرُهُ يَوْمَ خَلَقَ هَذَا الْعَالَمَ، ثُمَّ ظَهَرَ بِهِ عَلَى لِسَانِ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمَا»[(٤)]، ثم يقول: «عند قوله تعالى: ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ ﴾ [آل عمران:٩٧] وَهَذَا إِمَّا خَبَرٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ لِاسْتِحَالَةِ الْخُلْفِ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى، وَإِمَّا خَبَرٌ عَنْ شَرْعِهِ وَدِينِهِ الَّذِي شَرَعَهُ فِي حَرَمِهِ، وَإِمَّا إِخْبَارٌ عَنِ الْأَمْرِ الْمَعْهُودِ الْمُسْتَمِرِّ فِي حَرَمِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

---

(١) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (١/ ١٠٨٢).

(٢) تفسير القرطبي (٢/ ١١٧).

(٣) رواه البخاري باب ليبلغ الشاهد الغائب (١/ ٣٢) ومسلم بَابُ تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلُقَطَتِهَا، إلاّ لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ (٢/ ٩٨٧).

(٤) زاد المعاد (٣/ ٣٨٨).

وَالْإِسْلَامِ»[1] ويظهر أن المراد جميع ما ذكره، فحصل بتحريم الله لها أن جمع الله لها أنواعًا من الأمن الذي امتن به على أهلها فجعلهم آمنين من كل خوف في غالب أحوالهم يقول ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ [العنكبوت: ٦٧] قال ابن جرير: «أولم ير هؤلاء المشركون من قريش، ما خصصناهم به من نعمتنا عليهم، دون سائر عبادنا، فيشكرونا على ذلك، وينزجروا عن كفرهم بنا، وإشراكهم ما لا ينفعنا، ولا يضرّهم في عبادتنا أنا جعلنا بلدهم حرما، حرّمنا على الناس أن يدخلوه بغارة أو حرب، آمنا يأمن فيه من سكنه، فأوى إليه من السباء، والخوف، والحرام الذي لا يأمنه غيرهم من الناس، ﴿وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ يقول: وتُسْلَب الناس من حولهم قتلا وسباء».

كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قَتادة، في قوله: «﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ [العنكبوت: ٦٧] قال: كان لهم في ذلك آية، أن الناس يُغزَون ويُتَخَطَّفون وهم آمنون[2]. وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي آيَاتٍ أُخَرَ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي «الْقَصَصِ»: ﴿ وَقَالُوٓا۟ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا ﴾ [القصص:٥٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ ﴾[آل عمران:٩٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾ [المائدة:٩٧]، وَقَوْلِهِ

(١) زاد المعاد (٣/ ٣٩١).

(٢) تفسير الطبري (٢٠/ ٦٢).

تَعَالَى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴾ [قريش:٣-٤][1]، وهذا الأمن حصل بجعل الله لها في النفوس حرمة ما أكسبها أمنا للناس والطير والوحوش بل حتى الجمادات[2]، كما دعا إبراهيم عليه السلام ﴿ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ﴾[إبراهيم:٣٥]"أي: الحرم ﴿ ءَامِنًا ﴾ فاستجاب الله دعاءه شرعا وقدرا، فحرمه الله في الشرع ويسر من أسباب حرمته قدرا ما هو معلوم، حتى إنه لم يرده ظالم بسوء إلاّ قصمه الله كما فعل بأصحاب الفيل وغيرهم»[3]. فإن قيل وقع الخوف على أهلها في بعض الأزمنة فكيف لم يقع مراد الله الكوني فيقال كما أن الله حرمها شرعا يوم خلق السماوات والأرض ومع هذا أحلها لنبيه ﷺ ساعة من نهار غضبة على أهلها كما في قوله ﷺ: «**وَلَمْ تُحَلَّلْ لِي إلاّ هَذِهِ السَّاعَةَ غَضَبًا عَلَى أَهْلِهَا**»[4] فإنه لا يمنع أن يقع الخوف في قليل من الأحوال على أهلها لحكمة أرادها كما سبق بذلك علمه و كتابته ومشيئته ثم يعود لها الأمن كما كان.

ومن تحريم الله لمكة كونا أن أمنها من دخول الطاعون والدجال يقول النبي ﷺ: «**الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكٌ لا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، وَلا الطَّاعُونُ**»[5]، وهذا من دلائل ربوبية الله سبحانه بفعله كما

---

(١) انظر أضواء البيان (٦/ ١٦٣).

(٢) انظر تفسير ابن عطية (١/ ٢٠٧) وتفسير السعدي (ص٦٥).

(٣) تفسير السعدي (ص٤٢٦).

(٤) رواه احمد في مسنده (٢٦/ ٣٠١) وقال محققه حيث صحيح.

(٥) رواه احمد في مسنده (١٦/ ١٨٤) وقال محققه حديث صحيح وقال الهيثمي رجاله ثقات، مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٩) وقال ابن حجر رجاله رجال الصحيح، فتح الباري (١٠/ ١٩١).

أنه من أعلام نبوة محمد ﷺ بخبره فقد جزم ابن قُتَيْبَةَ وَتَبِعَهُ جَمْعٌ جَمٌّ مِنْ آخِرِهِمُ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيُّ بِأَنَّ الطَّاعُونَ لَمْ يَدْخُلِ الْمَدِينَةَ أَصْلًا وَلَا مَكَّةَ أَيْضًا والْأَطِبَّاءَ مِنْ أَوَّلِهِمُ إلى آخِرِهِمْ عَجَزُوا أَنْ يَدْفَعُوا الطَّاعُونَ عَنْ بَلَدٍ بَلْ عَنْ قَرْيَةٍ وَقَدِ امْتَنَعَ الطَّاعُونُ عَنِ الْمَدِينَةِ هَذِهِ الدُّهُورَ الطَّوِيلَةَ[1].

وقد استشكل عدم دخول الطاعون المدينة وهو وارد على عدم دخوله مكة أيضـًا يقول ابن حجر موردا ذلك ومجيبا عنه بما يشفي ويكفي: «وَقَدِ اسْتَشْكَلَ عَدَمُ دُخُولِ الطَّاعُونِ الْمَدِينَةَ مَعَ كَوْنِ الطَّاعُونِ شَهَادَةً وَكَيْفَ قُرِنَ بِالدَّجَّالِ وَمُدِحَتِ الْمَدِينَةُ بِعَدَمِ دُخُولِهِمَا وَالْجَوَابُ أَنَّ كَوْنَ الطَّاعُونِ شَهَادَةً لَيْسَ الْمُرَادُ بِوَصْفِهِ بِذَلِكَ ذَاتَهُ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنَّ ذَلِكَ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ وَيَنْشَأُ عَنْهُ لِكَوْنِهِ سَبَبَهُ فَإِذَا اسْتُحْضِرَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ طَعْنُ الْجِنِّ حَسُنَ مَدْحُ الْمَدِينَةِ بِعَدَمِ دُخُولِهِ إِيَّاهَا فَإِنَّ فِيهِ إِشَارَةً إلى أَنَّ كُفَّارَ الْجِنِّ وَشَيَاطِينَهُمْ مَمْنُوعُونَ مِنْ دُخُولِ الْمَدِينَةِ وَمَنِ اتَّفَقَ دُخُولُهُ إِلَيْهَا لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ طَعْنِ أَحَدٍ مِنْهُمْ»[2].

كما حصل في مكة الأمن من الجوع بتوفر الغذاء ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا﴾ [القصص:٥٧] ففي مكة الرزق الكثير، الذي يجيء إليهم من كل مكان، من الثمرات والأطعمة والبضائع، ما به يرتزقون ويتوسعون[3].

---

(١) انظر فتح الباري (١٠/ ١٩٠- ١٩١)، والمعارف لابن قتيبة (ص٦٠٢). والاذكار للنووي (ص١٥٣).

(٢) فتح الباري (١٠/ ١٩٠).

(٣) انظر تفسير السعدي (ص٦٢٠).

الجهة الثانية: التحريم الشرعي: فالأصل في الأشياء الإباحة، سوى ما دّل الدليل على المنع منه إلاّ أن الله سبحانه قد خص حرمه ببعض الأمور التي منع من أن تفعل فيه دون سائر المواطن كما هو صريح في النصوص وأجمع على ذلك أهل الإسلام[(١)] فحرم فيها القتل والقتال يقول النبي ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا**»[(٢)]، بل منع من كل ذريعة تؤدي اليه فحرم حمل آلة القتل في الحرم يقول النبي ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ**»[(٣)].

كما جعل حرمتها ممتدة لغير البشر من الطير والجماد لأن من دخله كان آمنًا فمنع من التعدي عليها يقول النبي ﷺ: «**لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلاّ لِمُعَرِّفٍ**» يقول ابن القيم: «هَذَا التَّحْرِيمُ لِسَفْكِ الدَّمِ الْمُخْتَصُّ بِهَا، وَهُوَ الَّذِي يُبَاحُ فِي غَيْرِهَا، وَيَحْرُمُ فِيهَا لِكَوْنِهَا حَرَمًا، كَمَا أَنَّ تَحْرِيمَ عَضْدِ الشَّجَرِ بِهَا، وَاخْتِلَاءِ خَلَائِهَا، وَالْتِقَاطِ لُقَطَتِهَا، هُوَ أَمْرٌ مُخْتَصٌّ بِهَا، وَهُوَ مُبَاحٌ فِي غَيْرِهَا»[(٤)] وكل ما ذكر من الأمور التي تحرم فيها الحكمة منه تعظيم حرمتها يقول ابن عثيمين: «وكل هذا تأكيد لحرمة هذا المكان، وأنه حتى الأشجار محترمة والصيود محترمة»[(٥)].

---

(١) انظر زاد المعاد (٣/ ٣٨٨).

(٢) رواه البخاري باب ليبلغ الشاهد الغائب (١/ ٣٢) ومسلم بَابُ تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلُقَطَتِهَا، إِلاّ لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ (٢/ ٩٨٧).

(٣) رواه مسلم بَابُ النَّهْيِ عَنْ حَمْلِ السِّلَاحِ بِمَكَّةَ بِلَا حَاجَةٍ (٢/ ٩٨٩).

(٤) زاد المعاد (٣/ ٣٨٩).

(٥) الشرح الممتع (٧/ ٢١٦).

وهذا التحريم للبلد الحرام فرضه الله حين خلق السماوات و الأرض يقول النبي ﷺ: «**هذا بلد حرم الله يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وهو حَرَامٌ بِحَرَامِ اللهِ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ**»[(١)] وامتد هذا التحريم شريعة للأمم حتى عهد إبراهيم عليه السلام الذي أشهر ذلك وأظهره يقول ﷺ: «**أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا**»[(٢)].

وهنا إشكال أورده بعض أهل العلم في وقت التحريم لمكة فالحديث الأول يدل على أنه متقدم بخلق الله للسموات والأرض والثاني تأخر التحريم حتى عهد إبراهيم عليه السلام والجواب عن هذا بأن هذا يحتمل أمورا:

١ - أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ تَحْرِيمَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَكَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ حراما فنسب التحريم إليه من حيث إنه مبلّغه، فإن الحاكم بالشرائع والأحكام هو الله تعالى، والأنبياء يبلّغونها، فكما تضاف إلى الله تعالى من حيث إنه الحاكم بها تضاف إلى الرسل لأنها تسمع منهم، وتبيّن على ألسنتهم.

٢- أنها كانت حرمًا وعلم الناس بحرمتها عن طريق الأنبياء قبل إبراهيم عليه السلام لكنه أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَهُ بَعْدَ الطُّوفَانِ.

٣ - أن إبراهيم حرّمها بإذن الله تعالى. يعني أنه تعالى كتب في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والأرض أن إبراهيم عليه السلام سيحرّم مكة بأمر الله تعالى[(٣)].

---

(١) رواه البخاري باب لا يحل القتال بمكة (٣/ ١٤).

(٢) رواه البخاري باب بركة صاع النبي ﷺ ومده (٣/ ٦٧). ومسلم بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِهَا، وَتَحْرِيمِ صَيْدِهَا وَشَجَرِهَا، وَبَيَانِ حُدُودِ حَرَمِهَا (٢/ ٩٩١).

(٣) شرح النووي على مسلم (٩/ ١٢٥)، فتح الباري (٤/ ٤٣) ارشاد الساري (٣/ ١٥٢)، عمدة القاري (٢/ ١٤٥)، زاد المعاد (٣/ ٣٨٨).

ولاشك أن التحريم كان في زمن متقدم حين خلق السماوات والأرض كما هو صريح الحديث لكن نسب التحريم لإبراهيم عليه السلام لأنه أول من أظهره فنسب له وهذا كنسبة التحريم في المدينة للنبي ﷺ بإظهاره له يقول النبي ﷺ: «**أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمْتُ المَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ**»(١).

(١) رواه البخاري بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِ (٣/ ٦٧) ومسلم بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِهَا، وَتَحْرِيمِ صَيْدِهَا وَشَجَرِهَا، وَبَيَانِ حُدُودِ حَرَمِهَا (٢/ ٩٩١).

الفصل الثاني

المسائل المتعلقة بالألوهية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول

إقامة ذكر الله

من أعظم المطالب التي أراد الله سبحانه أن تحقق إظهار العبودية له والافتقار إليه بإقامة ذكره ولذلك فقد أمر المؤمنين بالإكثار من ذكره بقوله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ﴾ [الأحزاب:٤١] يقول ابن عباس رضي الله عنهما: «لَمْ يَفْرِضِ الله تعالى فريضة على عباده إلاّ جَعَلَ لَهَا حَدًّا مَعْلُومًا أعذر أهلها في حال العذر غير الذِّكْرُ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ حَدًّا يُنْتَهَى إِلَيْهِ، وَلَمْ يَعْذُرْ أَحَدًا فِي تَرْكِهِ إلاّ مَغْلُوبًا على عقله فلذلك أمرهم بِهِ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ، فَقَالَ: ﴿ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡۚ ﴾ [النِّسَاءِ:١٠٣] وَقَالَ: ﴿ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ﴾ أي بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَفِي الصِّحَّةِ وَالسَّقَمِ، وَفِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ»[(١)].

كما وعد ذاكره بالخير العظيم والجزاء الوافر بأن يذكره وأي جزاء أعظم من ذكر الله لعبده يقول سبحانه ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ ﴾ [البقرة:١٥٢] ويقول ﷺ **«يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُم»**[(٢)] وعلى هذا فإن ذكر الله سبحانه من أحب الأعمال إليه وأكثرها قربة منه وهو المقصود من العبادة التي

---

(١) تفسير الطبري (٢٠/ ٢٨٠).

(٢) رواه البخاري باب قول الله (ويحذركم الله نفسه) ٩/ ١٢١)، ومسلم باب الحث على ذكر الله تعالى (٤/ ٢٠٦١).

خلق الناس من أجلها يقول ابن القيم «إن جميع الأعمال إنما شرعت إقامة لذكر الله تعالى، والمقصود بها تحصيل ذكر الله تعالى، قال ﷻ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴾ [طه:١٤]»[(١)]، ويقول المناوي: «جميع العبادات تراد لإقامة ذكر الله وهو لبها»[(٢)].

وهذا المقصود الأسمى والمطلوب الأعظم هو ما جعل إبراهيم عليه السلام لا يفتر لسانه عن ذكر الله بالدعاء أثناء عمارته لبيته ﴿ وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧] ﴿ رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة:١٢٨] يقول ابن كثير: فهما في غاية الإخلاص والطاعة لله ﷻ وهما يسألان من الله السميع العليم أن يتقبل منهما ما هما فيه من الطاعة العظيمة والسعي المشكور"[(٣)].

فكان قدوة لبنيه بتحقيق التوحيد عند هذا البيت المعظم بأن يتوجه القلب وينصرف الفكر وينطق اللسان بحاجة العبد لربه وفقره لمولاه، فيطلب منه ويسأله ما أراد من مطالبه الدنيوية والأخروية حتى يكمل تحقيقه للتوحيد ويتم عبوديته للغني الحميد.

لذا فإن الله سبحانه قد أمر بإظهار ذكره في سائر المواضع عند بيته المحرم من خلال عدة أمور:

---

(١) الوابل الصيب (ص ٧٤).

(٢) فيض القدير (٢/ ٥٢).

(٣) البداية والنهاية ط إحياء التراث (١/ ١٨٩).

أولا: الطواف بالبيت:

الطواف حول بيت الله عبادة من أعظم العبادات وأجل الطاعات رتب عليها الأجور العظيمة بنيل الحسنات وتكفير السيئات ورفعة الدرجات، وإذا نظرنا في حال الطائف حول بيت الله سبحانه نجد أنه مأمور بملئ وقته وإشغال قلبه ولسانه بذكر الله لأن العلة التي شرع من أجلها الطواف إقامة ذكر الله عند الكعبة يقول النبي ﷺ: «**إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[(١)] يقول ابن خزيمة: «باب استحباب ذكر الله في الطواف إذ الطواف بالبيت إنما جعل لإقامة ذكر الله لا بحديث الناس والاشتغال بما لا يجري على الطائف نفعا في الآخرة..»[(٢)] فذكر الله في اللسان منشؤه تعظيم الله في القلب فيواطأ التعظيم القلبي مع التعظيم اللساني ليظهر من خلال ذلك كمال الخضوع لله وتمام الاستسلام له بالتعبد والتذلّل له جلّ في علاه، ومن أجل إقامة ذكر الله في الطواف، أمر الطائف بالتكبير في الطواف عند الركن، فإن النبي ﷺ لما طاف بالبيت كان كلما أتى الركن أشار إليه بشيء وكبر[(٣)]. والتكبير في هذا

(١) رواه أحمد في المسند ٢٤٦٦٨ (٤١/ ١٧) وأبو داود في السنن- باب في الرمل ١٨٨٨ (٢/ ١٧٩) والترمذي في سننه- الحج- باب ما جاء كيف ترمى الجمار ٩٠٢ (٣/ ٢٣٧) قال الترمذي «وهذا حديث حسن صحيح» وابن خزيمة في صحيحه- باب استحباب ذكر الله في الطواف إذ الطواف بالبيت إنما جعل لإقامة ذكر الله- ٢٧٣٨ (٤/ ٢٢٢) والحاكم في المستدرك على الصحيحين ١٦٨٥ (١/ ٦٣٠) قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» وضعفه الألباني.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٤/ ٢٢١).

(٣) صحيح البخاري- الحج- باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه ١٦١٢ (٢/ ١٥٢).

الموطن لإظهار أن الله أكبر من كل شيء ذاتا وقدرا وقدرة فإذا استولى كبرياؤه على القلوب أدى ذلك إلى إخلاص الدين لله وحده لا شريك له.

ومما أمر به الطائف عند البيت لإقامة ذكر الله لزوم الدعاء فكان من فعل النبي ﷺ الإكثار من الدعاء حول البيت، يقول أنس رضي الله عنه كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «**اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار**»[(١)] وفي حديث عبد الله بن السائب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما بين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار**»[(٢)].

ومن المعلوم أن الدعاء بنوعيه هو لبّ الدين وروح العبادة لذا أمر الله به ﴿ وَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ ﴾[الأعراف:٢٩] ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[غافر:٦٠] ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾[الأعراف:٥٥] والعبادات بأنواعها الظاهرة والباطنة هي من نوع دعاء العبادة، ودعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة، ودعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة.

وهذا متحقق في كل ما يفعله الطائف حول البيت من قراءة للقرآن أو ذكر

---

(١) صحيح البخاري- كتاب الدعوات- باب قول النبي ﷺ: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة»٦٣٨٩ (٨/ ٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود- باب الدعاء في الطواف ١٨٩٢ (٢/ ١٧٩) والنسائي في السنن الكبرى - باب القَوْلِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ.٤١٢٤ (٦/ ١٨٦) والحاكم في المستدرك ١٦٧٣ (١/ ٤٥٥) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ". وحسنه الألباني، انظر: التعليقات الحِسان على صحيح ابن حبّان، (٦/ ٤٤).

لله بالتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير أو التوبة والاستغفار أو غير ذلك من الطاعات المرغب فيها شرعا.

ثانيا: السعي بين الصفا والمروة:

وفي السعي إظهار لحقيقة التعبد بمحض الاتباع وكمال الاستسلام مع إظهار للذكر يقول الله سبحانه ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨] ذكر الطبري أن المراد بهذه الآية أنهما «من معالم الله التي جعلها تعالى ذكره لعباده مَعلمًا ومَشعَرًا يعبدونه عندها، إما بالدعاء، وإما بالذكر، وإما بأداء ما فرض عليهم من العمل عندها»[(١)] .

كما جاء ذكر علة تشريع الطواف بين الصفا والمروة بأنه لإقامة ذكر الله يقول النبي ﷺ: «**إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[(٢)] يقول الأمير الصنعاني: «المراد: أنّ هذه الطاعات الفعلية أنها شُرِعت لأجل ذكر الله فتقرن به، والمراد الذكر اللساني؛ لأن هذه الأفعال هي ذكر؛ لأنّ كل طاعة ذكر لله وباقي الأذكار التي شرعت في هذه الأفعال، وقيل:

---

(١) تفسير الطبري (٣/ ٢٢٦).

(٢) رواه أحمد في المسند ٢٤٦٦٨ (٤١/ ١٧) وأبو داود في السنن- باب في الرمل ١٨٨٨ (٢/ ١٧٩) والترمذي في سننه- الحج- باب ما جاء كيف ترمى الجمار ٩٠٢ (٣/ ٢٣٧) قال الترمذي «وهذا حديث حسن صحيح» وابن خزيمة في صحيحه- باب استحباب ذكر الله في الطواف إذ الطواف بالبيت إنما جعل لإقامة ذكر الله- ٢٧٣٨ (٤/ ٢٢٢) والحاكم في المستدرك على الصحيحين ١٦٨٥ (١/ ٦٣٠) قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» وضعفه الألباني.

معناه أن نذكر الله في تلك المواطن، ونذكر نعمته على آدم بالتوبة بسبب إتيانه البيت ودعائه عنده، ونعمته على إسماعيل وأمه عند سعيها بانفجار ماء زمزم بعقب جبريل، ونعمته على إبراهيم حيث أرشده للمناسك ورمي الشيطان بالجمار»[(١)].

وفي فعل النبي ﷺ بين الصفا والمروة ترجمة للذكر المراد فعله في ذلك الموضع فقد روى مسلم من حديث جابر في صفة حجه قال: «**فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ**: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ ﴾ [البقرة: ١٥٨] «**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ**» **فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا**»[(٢)] وقد اشتمل فعل النبي ﷺ عند الصفا والمروة على عدة أذكار:

١- شهادة التوحيد وهي لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وهي أفضل الذكر لقول النبي ﷺ: «**أَفْضَلُ**

(١) التحبير لايضاح معاني التيسير (٣/ ٣٤٧).

(٢) صحيح مسلم باب حجة النبي ﷺ (٢/ ٨٨٦).

الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلاّ اللهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ»[(١)] كما أخبر أنه لم يتلفظ نبي بخير من هذا الذكر فقال«**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»**[(٢)] "قال بعض المحققين إنما جعل التهليل أفضل الذكر لأنَّ لها تأثيرًا في تطهير الباطن عن الأوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر.

قال الله تعالى: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴾[الفرقان:٤٣] فيفيد نفي عموم الآلهة بقوله: «لا إله، ويثبت الواحد بقوله: إلاّ الله» «ويعود الذكر من ظاهر لسانه إلى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه»[(٣)].

٢-التكبير كما في قوله: فوحد الله وكبره، أي أنه قال كلمة التوحيد الآنف ذكرها ثم كبر الله بقول الله أكبر والتكبير أحد أنواع الذكر التي ورد في النصوص الحث عليها قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَحَبُّ الْكَلَامِ إلى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ**

---

(١) رواه الترمذي باب ماجاء أن دعوة المسلم مستجابة وقال هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدْ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، هَذَا الحَدِيثَ. سنن الترمذي (٥/ ٣٢٥).، والنسائي باب افضل الذكر وأفضل الدعاء (٩/ ٣٠٦) وابن ماجه باب فضل الحامدين (٢/ ١٢٤٩) وقال محققه اسناده حسن (٤/ ٧١٢) وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١٢٦) والحاكم في مستدركه وقال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (١/ ٦٧٦) وقال الالباني حديث حسن، انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته (١/ ٢٤٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٦٤) وقال هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وقال الالباني حسن، صحيح الجامع الصغير وزياداته (١/ ٦٢١).

(٣) شرح سنن ابن ماجه (١/ ٢٧٠).

لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلاّ اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ»[(١)] قال القرطبي تعقيبا على هذا الحديث: «أي: أحقه قبولًا، وأكثره ثوابًا، ويعني بالكلام: المتضمن للأذكار، والدعاء، والقرب من الكلام، وإنَّما كانت هذه الكلمات كذلك؛ لأنَّها تضمَّنت تنزيهه عن كل ما يستحيل عليه، ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله، وانفراده بوحدانيته، واختصاصه بعظمته وقدمه المفهومين من أكبريته»[(٢)]. ويقول الصنعاني: «إِنَّمَا كَانَتْ أَحَبَّهُ إِلَيْهِ تَعَالَى لِاشْتِمَالِهَا عَلَى تَنْزِيهِهِ وَإِثْبَاتِ الْحَمْدِ لَهُ وَالْوَحْدَانِيَّة وَالْأَكْبَرِيَّة. وَقَوْلُهُ (لَا يَضُرُّك بِأَيِّهِنَّ بَدَأْت) دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا تَرْتِيبَ بَيْنَهَا وَلَكِنْ تَقْدِيمُ التَّنْزِيهِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ تَقَدُّمُ التَّخْلِيَةِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى التَّحْلِيَةِ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالتَّنْزِيهُ تَخْلِيَةٌ عَنْ كُلِّ قَبِيحٍ وَإِثْبَاتُ الْحَمْدِ وَالْوَحْدَانِيَّة وَالْأَكْبَرِيَّة تَحْلِيَةٌ بِكُلِّ صِفَاتِ الْكَمَالِ، لَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ تَعَالَى مُنَزَّهَةٌ ذَاتُهُ عَنْ كُلِّ قَبِيحٍ لَمْ تَضُرَّ الْبُدَاءَةُ بِالتَّحْلِيَةِ وَتَقْدِيمُهَا عَلَى التَّخْلِيَةِ»[(٣)].

٣-الدعاء بين كل ذكر لله سبحانه فإذا كبر الله ووحده على الصفا والمروة أتبع ذلك بالدعاء ليكون أدعى للقبول وأرجى للإجابة وقد سبق الكلام عن الدعاء بما يغني عن إعادته.

(١) رواه مسلم، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة (٣/ ١٦٨٥).

(٢) المفهم (٥/ ٤٦١).

(٣) سبل السلام (٢/ ٧٠٦).

المبحث الثاني

دوام العبادة

المسجد الحرام إنما بني ليقام فيه ذكر الله ولتؤدى حوله شعائر دينه فما من عبادة إلاّ وجنسها يفعل فيه ثم زاده الله تشريفا بأنواع من العبادات التي لا تكون إلاّ فيه، ولتأكيد أهمية ذلك فقد جعل أداء النسك من أصل الدين وتكراره من كمال الإيمان فالحج يقام في كل عام وهو فرض على الأعيان مرة في العمر لمن استطاع «**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلا**» مع الترغيب في المداومة عليه بتكرار أدائه فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ**»[(١)].

لذا لم يخل المسجد في زمن من الأزمان ولم ينقل هجرها في وقت من الأوقات منذ أذن الخليل عليه السلام بالحج وهي باقية كذلك حتى تخرب آخر الزمان حين يقل الإيمان ويكثر الطغيان حتى يستحل البيت كما سيأتي.

---

(١) رواه الترمذي في سننه (٢/ ١٦٧) وقال حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وأحمد في مسنده (٦/ ١٨٥) وقال محققه صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود-، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٩/ ٦)، وقال الالباني اسناده حسن لكن روي من حديث ابن عباس بسند صحيح على شرط مسلم انظر السلسلة الصحيحة (٣/ ١٩٦).

ومن تشريف الله لهذه البقعة أن ربط بينها وبين بقاء الدين فهي باقية ما بقي فإذا ذهب الإيمان وقع الخراب للبيت ومن أمارات ذلك إخبار النبي ﷺ أن الإيمان يجتمع وينتظم حولها كما بدأ منها وذلك في آخر الزمان حين تتبدل الأحوال وتفسد الأديان يقول النبي ﷺ «**إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**»[(١)] قال أبو عبيد: «أي ينضَمَّ ويجتمع بعضه إلى بعض، كما تنضم الحيَّة فى جحرها»[(٢)].

ففي الحديث ربط بين الإسلام والمساجد لأنها دور عبادة وما يعمرها إلاّ المؤمنون ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [التوبة:١٨] وأعظم المساجد هذان المسجدان فالمسجد الحرام أرض عبادة وموطن طاعة وربط الإسلام به إشارة إلى بقاء الإسلام ما بقيت العبادة فيه، وما دامت الطاعة قائمة حوله، حتى مع وقوع الفساد في الأرض فإن الإيمان يعود اليها كما بدأ منها فإذا ما دخلها ذلك الفساد أوشك العالم على نهايته يقول ابن القيم في معرض بيانه فضل إبراهيم عليه السلام وذريته من الأنبياء: «لما كَانَ هَذَا الْبَيْت الْمُبَارك المطهر أشرف بيُوت الْعَالم على الْإِطْلَاق خصهم الله سبحانه وتعالى مِنْهُ بخصائص» ثم قال "وَمِنْهَا أَنه سُبْحَانَهُ جعل آثَارهم فِي الأَرْض سَببا لبَقَاء الْعَالم وَحفظه فَلَا يزَال الْعَالم بَاقِيا مَا بقيت آثَارهم فَإِذا ذهب آثَارهم من الأَرْض فَذَاك أَوَان خراب الْعَالم".

---

(١) رواه مسلم باب بدأ الإسلام غريبًا (١/ ١٣١).

(٢) اكمال المعلم (١/ ٤٥٧).

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ﴾ [الْمَائِدَة ٩٧].

قَالَ ابْن عَبَّاس رضي الله عنهما فِي تَفْسِيرهَا لَو ترك النَّاس كلهم الْحَج لوقعت السَّمَاء على الأَرْض. وَقَالَ لَو ترك النَّاس كلهم الْحَج لما نظرُوا"[(١)].

ومما يشهد لبقاء الدين فيها قائما إخبار النبي ﷺ أنها لا تعود دار كفر كما في قوله ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية**»[(٢)] يقول ابن حجر: «وَفِي الْحَدِيثِ بِشَارَةٌ بِأَنَّ مَكَّةَ تَبْقَى دَارَ إِسْلَامٍ أَبَدًا»[(٣)]، أي لا يعود إليها الكفر، فهي باقية بالإيمان ما بقي أهل الإيمان فلا تخلو منهم إلاّ حين يقبض الله أرواح المؤمنين آخر الزمان في الريح التي تقبض أرواحهم، وفي هذا دليل من أدلة النبوة أيضا فمع وجود الردة في عهد النبي ﷺ ثم ما حصل بعد ذلك بأزمنة من عودة بعض البلاد دار كفر إلاّ أن هذه البلدة قد حفظ الله عليها دينها ودوام إسلامها واستمرار إيمان أهلها.

(١) جلاء الأفهام (١/ ٣١٢).

(٢) رواه البخاري، باب فضل الجهاد والسير (٤/ ١٥)، ومسلم باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام (٣/ ١٤٨٧).

(٣) فتح الباري (٦/ ٣٩).

المبحث الثالث

مقام إبراهيم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تحقيق التوحيد عنده:

توحيد الله ﷻ وإخلاص الدين له هو الغاية من وجود الخلق فما أوجدهم إلاّ لعبادته وما خلقهم إلاّ لطاعته، لذا فلا عجب أن تكون الدعوة إلى التوحيد هي صلب دعوة المرسلين، وبها نادى إمام الموحدين حين دعا الناس لحج بيت رب العالمين فاصبح أعظم اجتماع واكبر تظاهرة يقوم بها البشر كل عام إنما مدارها على تحقيق هذا التوحيد، وكان من قول النبي ﷺ وفعله في الحج تأكيد على هذا المعنى الظاهر وتثبيته في قلوب المؤمنين ومن ذلك أن النبي ﷺ حين فرغ من طوافه بدأ بالصلاة عند مقام إبراهيم امتثالا لأمر الله ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة:١٢٥] والصلاة هي عنوان التوحيد ودليل الإخلاص وبها تحصل شهادة البراءة من الشرك، ثم أتم هذا المعنى بيانا وأكمله وضوحا بالتأكيد على إخلاص العمل لله وإرادة وجهه ورجاء ما عنده بقراءته لسورتي ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون:١] و ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص:١] وقد تضمنت سورة الكافرون التوحيد العملي كما تضمنت سورة الإخلاص التوحيد العلمي، يقول ابن تيمية رحمه الله: «وَهَاتَانِ السورتان كَانَ النَّبِي ﷺ يقْرَأ بهما فِي صَلَاة التَّطَوُّع كركعتي الطّواف وَسنة الْفجْر وهما متضمنتان للتوحيد فَأَما قل يَا أَيهَا

الْكَافِرُونَ فَهِيَ متضمنة للتوحيد العملي الإرادي وَهُوَ إخلاص الدّين لله بِالْقَصْدِ والإرادة وَهُوَ الَّذِي يتَكَلَّم بِهِ مَشَايِخ التصوف غَالِبا وَأما سُورَة قل هُوَ الله أحد فمتضمنة للتوحيد القولي العملي»[1] ويقول ابن القيم: «فإن هاتين السورتين سورتا الإخلاص، وقد اشتملتا على نوعَي التوحيد، الذي لا نجاة للعبد ولا فلاح إلاّ بهما، وهما توحيد العلم والاعتقاد المتضمِّن تنزيه الله عما لا يليق به مِن الشرك والكفر والولد والوالد، وأنه إله أَحَدٌ صَمَد، لم يلد فيكون له فرع، ولم يولد فيكون له أصل، ولم يكن له كفوًا أحد فيكون له نظير، ومع هذا فهو الصمد الذي اجتمعت له صفات الكمال كلها، فتضمنت السورةُ إثبات ما يليق بجلاله من صفات الكمال ونفي ما لا يليقُ به من الشريك أصلًا وفرعًا في نظيرًا، فهذا توحيد العِلْم والاعتقاد.

والثاني: توحيد القصد والإرادة، وهو أن لا يعبد إلاّ إياه، فلا يشرك به في عبادته عباده، بل يكون وحده هو المعبود، وسورة﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون:١] مشتملة على هذا التوحيد، فانتظمت السورتان نَوْعَي التوحيد وأخلصتا له»[2].

ومما له تعلق بالتوحيد عند المقام دعاء الله عزوجل وهو مرغب به من حيث الأصل لعموم قول الله ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر:٦٠] والمسلم من باب حرصه على الدعاء امتثالا لأمر الله واقتداء بسنة نبيه ﷺ فإنه يتحرى مواطن الإجابة وأوقاتها.

---

(١) التحفةالعراقية (ص: ٦٢).

(٢) بدائع الفوائد ط عالم الفوائد (١/ ٢٤٣).

ومن المعلوم علو شأن المقام وعظيم قدره إذ هو من الآيات البينات التي جعلها الله في بيته: ﴿ فِيهِ ءَايَـٰتُۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ ﴾ [آل عمران:٩٧]وقد ثبت صلاة النبي ﷺ عند المقام كما سبق تبيانه، إلاّ أن الدعاء خارج الصلاة عبادة مستقلة فهل يشرع الدعاء عند المقام أم لا يشرع، والعلماء في هذا على قولين:

الأول: أن الدعاء عند المقام مستحب إذ هو من مواطن الإجابة ونسب هذا القول إلى الإمام الحسن البصري[١] وبه قال بعض الحنفية[٢] وممن قال به أبو سهيل النيسابوري[٣] والمناوي[٤] وغيرهم[٥] ومنهم من خصه بعقب ركعتي الطواف وبه قال بعض المالكية[٦] والشافعية[٧] وهو اختيار النووي[٨].

الثاني: عدم مشروعية ذلك وهذا قول بعض أهل العلم بل عده بعضهم من البدع كما ذكر ذلك ابن عثيمين.[٩].

---

(١) فضائل مكة (ص: ٢٤) وهي رسالة منسوبة له واختلف في صحة نسبتها.
(٢) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (٢/ ١٩) الحاوي الكبير (٤/ ١٥٤).
(٣) شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (١/ ٢٦٩).
(٤) فيض القدير (٣/ ٥٤١).
(٥) انظر: هداية السالك – لابن جماعة (٢/ ٨٦٢).
(٦) الحاوي الكبير (٤/ ١٥٤).
(٧) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير ط العلمية (٣/ ٤٠١).
(٨) هداية السالك (٢/ ٨٦١).
(٩) فقه العبادات للعثيمين (ص: ٣٤١).

والقول بعدم مشروعيته أظهر لوجوه:

الأول: أن الصلاة وإن كانت في حقيقتها دعاء كما هو معلوم في اللغة والعرف والشرع إلاّ أن الدعاء خارج الصلاة عبادة مستقلة تحتاج إلى دليل منفرد.

الثاني: أن المشروع هو الاقتداء بالنبي ﷺ في جميع أحواله وفي باب العبادة على وجه أخص وذلك أن مبنى العبادات على التوقيف ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:٢١] يقول ابن تيمية: «وما فعله النبي ﷺ على وجه التعبد فهو عبادة يشرع التأسي به فيه. فإذا خصص زمانا أو مكانا بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة: كتخصيصه العشر الأواخر بالاعتكاف فيها وكتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل»[(١)] ولم يفعل النبي ﷺ عند المقام إلاّ الصلاة، مع انعقاد السبب وإمكان الفعل يوضح ذلك:

الثالث: أن الصحابة الذين حجوا مع النبي ﷺ حجة الوداع أكثر من مئة ألف ومع هذا لم ينقل من طريق واحد صحيح بل ولا ضعيف أنه فعل عند المقام شيئا سوى الصلاة لا دعاء ولا غيره.

وعلى هذا فإنه ليس من السنة تخصيص المقام بشيء من الدعاء لا مقيدا بعقب الصلاة ولا مطلقا، وما روي من أحاديث في ذكر أدعية مخصوصة تقال

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٠٩).

عند المقام فإنه لا يصح شيء منها[1].

لكن للمصلي ركعتي الطواف خلف المقام أن يدعو قبل السلام بما شاء لعموم قول النبي ﷺ بعد ذكر التشهد (**ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو**)[2]، فدل على أن عموم الدعاء قبل السلام مشروع.

المطلب الثاني: التبرك به:

لمقام إبراهيم منزلة رفيعة ومكانة علية لاجتماع جملة من الفضائل فيه أهمها أنه من أحجار الجنة الكريمة يقول النبي ﷺ: «إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة»[3]. كما خلد الله سبحانه ذكر هذا الحجر في كتابه وأمر

---

(١) الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي ٩٥٩١ (٥/ ٩٠) **وانظر**: مقام إبراهيم (ص١٣٠).

(٢) صحيح البخاري بَابُ مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ (١/ ١٦٧)، ومسلم باب التشهد في الصلاة (١/ ٣٠٢).

(٣) رواه الترمذي باب ما جاء في فضل الحجر الأسود، والركن، والمقام ٨٧٧ (٢/ ٢١٨) قال الترمذي: «هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفا قوله، وفيه عن أنس أيضا وهو حديث غريب» وهو عند أحمد في المسند ٧٠٠٠ (٦/ ٤٤٢) وقال أحمد شاكر تعليقا على هذا الحديث: إسناده صحيح. وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٩/ ٢٤) كما رواه ابن خزيمة في صحيحه- بَابُ صِفَةِ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَالْبَيَانُ أَنَّهُمَا يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ ٢٧٣١ وقال: هذا الخبر لم يسنده أحد أعلمه من حديث الزهري غير أيوب بن سويد إن كان حفظ عنه، وقد رواه عن مسافع بن شيبة مرفوعا غير الزهري رواه رجاء أبو يحيى (٢/ ١٢٩٢) قال الألباني: إسناده حسن لغيره فإن أيوب بن سويد سيء الحفظ وقد تابعه شبيب بن سعيد الحبطي عند البيهقي وهو ثقة عن رواية ابنه أحمد عنه وهذا منه فإسناده صحيح. ورواه الحاكم في المستدرك ١٦٧٧ وقال: هذا حديث تفرد به: أيوب بن سويد، عن يونس، وأيوب ممن لم يحتجا إلاّ أنه من أجلة مشائخ الشام، ولهذا الحديث شاهد" (١/ ٦٢٦).

بالصلاة عنده بقول ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة:١٢٥]وجعله من الآيات البينات عند بيته فقال ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ [آل عمران:٩٧] ولما كان لهذا المقام هذا الشرف وتلك المنزلة وقع الغلو فيه من بعض المسلمين من خلال التماسهم حصول البركة من جهته، وهنا نقول إن البركة في اللغة تطلق على معنين، الأول: الثبوت والإقامة واللزوم.[١] والثاني: الزيادة والنماء[٢]، فعلى الأول: «هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء»[٣] وعلى الثاني: الكثرة في كل خير والمبارك ما يأتي من قبله الخير الكثير[٤] فما ثبت في النصوص أنه مبارك فإما أنه لثبوت الخير ودوامه فيه أو كثرة الخير وزيادته أو هما معا[٥].

والبركة بجميع أنواعها لا تكون إلاّ من الله لقول النبي ﷺ: «البركة من الله»[٦] يقول ابن القيم: «البركة كلها له تعالى ومنه فهو المبارك ومن ألقى عليه بركته فهو المبارك ولهذا كان كتابه مباركا وبيته مباركا والأزمنة والأمكنة التي شرفها واختصها عن غيرها مباركة»[٧] وإذا جعل الله سبحانه البركة في بعض الأماكن والأزمنة والذوات فإن التبرك بها يتضمن أمرين اثنين، الأول: اعتقاد وجود

---

(١) مقاييس اللغة (١/ ٢٢٧) المفردات في غريب القرآن (ص: ١١٩) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية – دار العلم للملايين (٤/ ١٥٧٥).

(٢) مقاييس اللغة (١/ ٢٣٠) تهذيب اللغة (١/ ٣١٩).

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص: ١١٩).

(٤) تهذيب اللغة (١/ ٣١٩).

(٥) التبرك أنواعه وأحكامه (ص٣٧).

(٦) رواه البخاري باب شرب البركة والماء المبارك (٧/ ١١٤).

(٧) بدائع الفوائد (٢/ ١٨٦).

البركة في المتبرك به. الثاني: طلبها ورجاء حصولها[1].

وإذا علمنا أن البركة لا تكون إلاّ من الله فإنه لابد من العلم بأمرين الأول: أن معرفة بركة الأماكن والذوات لا يمكن إلاّ عن طريق الوحي الصادق من كتاب وسنه. الثاني: أن طريقة تحصيل البركة منها لا تحصل إلاّ بالنص، فما فقد الأمرين أو أحدهما فإنه ممنوع منه شرعا لكونه من البدع المنهي عنها.

وقد بينا أن حجر المقام من أحجار الجنة وهو في هذا مشارك للحجر الأسود في هذه الفضيلة وذلك الشرف إلاّ أن النصوص صريحة في طريقة تحصيل البركة من الحجر الأسود بمسحه أو تقبيله كما أن بركته محصورة في تحصيل الثواب وحط الخطايا إضافة إلى شهادته يوم القيامة لمن استلمه بحق فهي بركة معنوية لازمة، أما مقام إبراهيم فلم يرد نص في حصول البركة من خلال مسحه أو تقبيله كما أنه لم يرد أن النبي ﷺ فعل عند المقام كما فعل عند الحجر الأسود، ولا غير ذلك سوى الصلاة.

وعلى هذا فإن التبرك بمقام إبراهيم من الأمور الممنوع منها شرعًا لكونه من البدع المحدثة المردودة بقول النبي ﷺ«**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[2]، وقوله: «**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**»[3] يقول النووي:

---

(١) **انظر**: الدر النضيد (ص: ٧٩).

(٢) رواه البخاري، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٣/ ١٨٤)، ومسلم باب نقض الأحكام الباطلة ورد المحدثات (٣/ ١٣٤٣).

(٣) رواه البخاري بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ العَامِلُ أَوِ الحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ خِلاَفَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ (٩/ ١٠٧) ومسلم بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ (٣/ ١٣٤٣).

«وَهَذَا الْحَدِيثُ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ ﷺ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي رَدِّ كُلِّ الْبِدَعِ وَالْمُخْتَرَعَاتِ وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ زِيَادَةٌ وَهِيَ أَنَّهُ قَدْ يُعَانِدُ بَعْضُ الْفَاعِلِينَ فِي بِدْعَةٍ سَبَقَ إِلَيْهَا فَإِذَا احْتُجَّ عَلَيْهِ بِالرِّوَايَةِ الْأُولَى يَقُولُ أَنَا مَا أَحْدَثْتُ شَيْئًا فَيُحْتَجُّ عَلَيْهِ بِالثَّانِيَةِ الَّتِي فِيهَا التَّصْرِيحُ بِرَدِّ كُلِّ الْمُحْدَثَاتِ سَوَاءٌ أَحْدَثَهَا الْفَاعِلُ أَوْ سُبِقَ بِإِحْدَاثِهَا»[(١)].

إذا علم هذا فإن التبرك بمقام إبراهيم من حيث حكمه قسمان:

القسم الأول: ما يكون من الشرك الاكبر، وهذا يقع في صورتين:

الأولى: اعتقاد أنه يهب البركة بذاته استقلالا وذلك بجلب نفع أو دفع ضر ومن المعلوم أن البركة لا يهبها إلاّ الله كما في حديث «**البركة من الله**»[(٢)] فإذا كانت منه فطلبها من غيره أو اعتقاد انها تكون ممن سواه شرك أكبر، يقول الإمام محمد بن عبد الوهاب: «فلا إله إلاّ الله، نفي وإثبات الإلهية كلها لله: فمن قصد شيئًا من قبر، أو شجر، أو نجم، أو ملك مقرب، أو نبي مرسل، لجلب نفع، وكشف ضر، فقد اتخذه إلهًا من دون الله؛ مكذب بلا إله إلاّ الله، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل»[(٣)]، ويقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «عباد هذه الأوثان إنما كانوا يعتقدون حصول البركة معها بتعظيمها ودعائها والاستعانة بها والاعتماد عليها في حصول ما يرجونه منها، ويؤملونه ببركاتها وشفاعتها وغير ذلك، فالتبرك بقبور الصالحين كاللات،

(١) شرح مسلم (١٢/ ١٦).
(٢) رواه البخاري- كتاب الأشربة- بَابُ شُرْبِ البَرَكَةِ وَالمَاءِ المُبَارَكِ ٥٦٣٩ (٧/ ١١٤).
(٣) الدرر السنية في الكتب النجدية (٣/ ٨٤).

وبالأشجار كالعزى ومناة من ضمن فعل أولئك المشركين مع تلك الأوثان، فمن فعل مثل ذلك واعتقد في قبر أو حجر أو شجر فقد ضاهى عباد هذه الأوثان فيما كانوا يفعلونه معها من هذا الشرك»[(١)]، ويقول الشيخ ابن عثيمين: «إذا اعتقد المتبرك أن لصاحب القبر تأثيرًا أو قدرة على دفع الضرر أو جلب النفع كان ذلك شركًا أكبر إذا دعاه لجلب المنفعة أو دفع المضرة»[(٢)].

الثانية: اعتقاد أنه بتمسحه بها تتوسط له عند الله فهذا فعله كفعل المشركين الذين حكى الله عنهم قولهم بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾[الزُّمَر:٣] فإذا طلب بركتها، معتقدا أنه بتمسحه بهذا الشجر، أو الحجر أو القبر، أو تمرغه عليه، أو التصاقه به: يتوسط له عند الله. فإذا اعتقد فيه أنه وسيلة إلى الله فهذا: اتخاذ إله مع الله – جل وعلا – وشرك أكبر، وهذا هو الذي كان يعتقده أهل الجاهلية في الأشجار والأحجار التي يعبدونها، وفي القبور التي يتبركون بها؛ يعتقدون أنهم إذا عكفوا عندها، وتمسحوا بها، أو نثروا ترابها على رؤوسهم، فإن هذه البقعة، أو صاحب هذه البقعة، أو الروحانية وهي: الروح التي تخدم هذه البقعة: أنه يتوسط له عند الله – جل وعلا – فهذا الفعل – إذًا – راجع إلى اتخاذ أنداد مع الله – جل وعلا –[(٣)]،

---

(١) فتح المجيد (ص١٣٦).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/ ٢٤٩).

(٣) التمهيد في شرح كتاب التوحيد (ص ١٢٧).

وقد اتفق العلماء كلهم على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم فقد كفر[١] وهاتان الصورتان تنافيان أصل التوحيد فمن وقع في أحدهما فقد نقض شركه توحيده.

القسم الثاني: ما يكون من الشرك الأصغر، وذلك بأن يطلب البركة فيها معتقدا أنها من أسباب حصول البركة بلا اعتقاد أنها تهب البركة بذاتها أو تقربه إلى الله فهذا محرم باتفاق العلماء[٢] يقول الإمام السعدي: «إن العلماء اتفقوا على أنه لا يشرع التبرك بشيء من الأشجار والأحجار والبقع والمشاهد وغيرها. فإن هذا التبرك غلو فيها، وذلك يتدرج به إلى دعائها وعبادتها، وهذا هو الشرك الأكبر»[٣] وهذا ينافي كمال التوحيد لا أصله، لأنه جعل سببا لم يجعله الله سببا.

وإذا كان الحجر الأسود الذي هو مشارك للمقام في أصل مادته لم يرد في الشرع إلاّ تقبيله والتزامه فإن النبي ﷺ لم يفعل عند المقام شيئا سوى الصلاة خلفه امتثالا لقول الله تعالى: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾[البقرة:١٢٥] روي أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَأَى قَوْمًا يَمْسَحُونَ الْمَقَامَ فَقَالَ: «لَمْ تُؤْمَرُوا بِهَذَا، إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالصَّلَاةِ عِنْدَهُ»[٤] ويقول قتادة: «إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه»[٥]

---

(١) المرجع السابق.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧/ ٩١).

(٣) القول السديد شرح كتاب التوحيد ط النفائس (ص: ٥١).

(٤) مصنف ابن ابي شيبة (٣/ ٤١٦) اخبار مكة للفاكهي (١/ ٤٥٧).

(٥) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٢/ ٣٥).

ولهذا فإنه لا يشرع تقبيل المقام ولا التزامه ولو لم يكن على وجه التبرك به، قال ابْنُ جُرَيْجٍ: «قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ أَحَدًا يُقَبِّلُ الْمَقَامَ أَوْ يَمَسُّهُ؟ قَالَ: " أَمَّا أَحَدٌ يُعْتَبَرُ بِهِ فَلَا»[(١)] كما روي عن مجاهد بسند صحيح أنه قَالَ: «لَا تُقَبِّلِ الْمَقَامَ، وَلَا تَلْمَسْهُ»[(٢)]، يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلاّ الحجر الأسود»[(٣)] ويقول ابن القيم: «ليس على وجه الأرض موقع يشرع تقبيله واستلامه وتحط الخطايا والأوزار فيه غير الحجر الأسود والركن اليماني»[(٤)] وعلى هذا أجمع العلماء، يقول ابن تيمية «وقد اتفق العلماء على ما مضت به السنة من أنه لا يشرع الاستلام والتقبيل لمقام إبراهيم»[(٥)].

وقد كان السلف ينهون عن استلامه وتقبيله أشد النهي كما روي ذلك عن ابن الزبير[(٦)] وعطاء[(٧)] ومجاهد[(٨)] وقتادة[(٩)] وذكر غير واحد من العلماء أنه بدعة.[(١٠)]

---

(١) اخبار مكة للفاكهي (١/ ٤٥٧).
(٢) مصنف ابن ابي شيبة (٣/ ٤١٦).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٧٩).
(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٤٩).
(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ٣٣٦) **وانظر**: المجموع (١٧/ ٤٧٦).
(٦) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ٨٩٥٨ (٥/ ٤٩).
(٧) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ٨٩٥٧ (٥/ ٤٩).
(٨) مصنف ابن أبي شيبة ١٥٥١٣ (٣/ ٤١٦).
(٩) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٢/ ٣٥).
(١٠) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة (ص: ٣٩٢) شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (١/ ٢٧٩) الفروع وتصحيح الفروع (٦/ ٤٢).

أما ما يذكره بعض أهل العلم من أفعال بعض الولاة كدليل على مشروعية ذلك[(١)] استنادا إلى ما أخرج الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**الركن والمقام يأتيان يوم القيامة لهما لسانان وشفتان أعظم من أبي قبيس يشهدان لمن وافاهما بالوفاء**»[(٢)] فالجواب عن هذه من وجوه:

١-أن هذا الحديث ضعيف إذ تفرد به الحارث بن غسان المزني عن ابن جريج والحارث قال عنه العقيلي: «حدث هذا الشيخ بمناكير»، وقال أبو حاتم: «شيخ مجهول»، وقال الأزدي: «ليس بذاك»، وقال الذهبي: «مجهول»[(٣)] كما أن الحارث اضطرب بروايته فرواه مرة بلفظ «**بيت الله الحجر الأسود والركن اليماني** ...» كما روى هذا الأثر موقوفا عن ابن عباس ومرة عن مجاهد.

وعليه فلا يصح هذا الأثر بوجه من الوجوه لا عن ابن عباس لا مرفوعا ولا موقوفا كما أنه ليس من قول مجاهد وإذا كان كذلك فلا يعتمد على مثله في تقرير حكم شرعي ابتداء فكيف إذا جمع إلى هذا مخالفته لمحكمات الأدلة وإجماع علماء الأمة.[(٤)]

---

(١) الفروع وتصحيح الفروع (٦/ ٤٢) أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٣٧) أخبار مكة للفاكهي (١/ ٤٧٥) رحلة ابن جبير ط دار الهلال (ص: ٩٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٦٦٥ (٣/ ١١٩) وقال: «لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ إلاّ الْحَارِثُ بْنُ غَسَّانَ».

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢١٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٨٦) ميزان الاعتدال (١/ ٤٤١).

(٤) مقام إبراهيم تاريخه وأحكامه وما ورد فيه من آثار (ص١٢٢).

٢- أن من شهد مع النبي ﷺ حجة الوداع أكثر من مئة ألف من الصحابة ولم ينقل عن واحد منهم بسند صحيح بل ولا ضعيف أن النبي ﷺ قبله أو استلمه مما يؤكد أنه لو كان فيه فضل لكان أول المبادرين بذلك رسول الهدى ﷺ بل الوارد أن النبي لما فرغ من الصلاة خلفه قام وتجاوزه إلى الحجر الأسود فاستلمه.

٣- أن هذا الأثر ليس فيه الاستلام ولا التقبيل إنما فيه الموافاة، والاستلام والتقبيل حكم زائد عن ذلك إذ الموافاة يكفي فيها الوقوف عنده أو فعل أي عبادة مشروعة كالصلاة خلف المقام وهذا متحقق بفضل الله بما ورد من السنة.

المبحث الرابع

اعتقاد وجود قبور بعض الأنبياء في الحجر

مما يتمسك به بعض المبتدعة القول بأن قبر إسماعيل عليه السلام في الحجر أو أنه قد دفن في ذلك الموضع كثير من الأنبياء مما حملهم على الغلو فيه بل عده بعضهم من فضائل هذا الموضع وهذا قول باطل لا أصل له[(١)] بل أخذ بعضهم هذا حجة على جواز اتخاذ القبور مساجد مع أنه من المقرر شرعا حرمة ذلك لحديث «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[(٢)] وفي لفظ: «**قاتل الله**»[(٣)] وفي الحديث الآخر: «**أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله**»[(٤)] قال ابن رجب: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين»[(٥)]

(١) أخبار مكة (١/ ١٢١- ١٤١) شفاء الغرام (١/ ٣٧٧).

(٢) صحيح البخاري – الجنائز- باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ١٣٣٠ (٢/ ٨٨) صحيح مسلم- المساجد- باب النهي عن بناء المساجد، على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد ٥٢٩ (١/ ٣٧٦).

(٣) صحيح البخاري- كتاب الصلاة- باب الصلاة في البيعة ٤٣٧ (١/ ٩٥) صحيح مسلم- المساجد- باب النهي عن بناء المساجد، على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد ٥٢٩ (١/ ٣٧٦).

(٤) البخاري، باب الصلاة في البيئة (١/ ٩٤)، ومسلم، باب النهي عن بناء المساجد على القبور (١/ ٣٧٥).

(٥) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٢٠٢).

واتخاذ القبور مساجد يشمل إضافة إلى بناء المساجد عليها معان أخرى منها الصلاة على القبور بمعنى السجود عليها أو السجود إليها باستقبالها بالصلاة[١] والجواب عن شبهة من يزعم جواز ذلك أو مشروعيته محتجا بوجود قبر إسماعيل أو غيره من الأنبياء في الحجر- من وجوه:

الأول: أنه لم يثبت في حديث صحيح بل ولا ضعيف أن إسماعيل ولا غيره من الأنبياء قد دفنوا في المسجد الحرام وغاية ما روي آثار موقوفة لا مرفوعة بأسانيد معضلة واهية أخرجها من روى في أخبار مكة فلا يلتفت إليها[٢] بل لا يعرف موضع قبر نبي من الأنبياء غير نبينا محمد ﷺ يقول ابن تيمية: «وَأَمَّا قُبُورُ الْأَنْبِيَاءِ: فَالَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ هُوَ " قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ «فَإِنَّ قَبْرَهُ مَنْقُولٌ بِالتَّوَاتُرِ» ثم حكى عن الامام مالك قوله «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا قَبْرُ نَبِيٍّ يُعْرَفُ إلاّ قَبْرُ نَبِيِّنَا ﷺ» ثم قال" وَلَكِنْ لَيْسَ فِي مَعْرِفَةِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ بِأَعْيَانِهَا فَائِدَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَلَيْسَ حِفْظُ ذَلِكَ مِنْ الدِّينِ وَلَوْ كَانَ مِنْ الدِّينِ لَحَفِظَهُ اللهُ كَمَا حَفِظَ سَائِرَ الدِّينِ»[٣].

الثاني: أنه لو ثبت وجود قبر إسماعيل في الحجر لنهانا النبي ﷺ عن الصلاة فيه كما هو مقرر شرعاً في حديث: «**لَا تُصَلُّوا إلى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا**»[٤] وما

---

(١) **انظر**: الأم للشافعي (١/ ٣١٧) فتح الباري - ابن حجر (١/ ٥٢٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٣٨٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٤/ ٦١٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٦١٩) سبل السلام (١/ ٢٢٩).

(٢) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (ص: ٦٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٤٤).

(٤) رواه مسلم باب النهي عن الجلوس على القبر (٢/ ٦٦٨).

سبق ذكره من نصوص تنهى عن ذلك وقد صلى فيها رسول الله ﷺ ولو كان ثابتا لكان النص صريحا في المنع من دخولها لما يترتب على ذلك من وطئ قبورهم وهذا مما نهي عنه[(١)] في عموم الناس فكيف بالأنبياء وقد دخلها ﷺ وجلس فيها[(٢)].

الثالث: على فرض صحة الآثار فإن المسجد الحرام بفضيلته سابق لتلك القبور وعلى هذا فلم يبن المسجد على القبور إنما دفن أصحابها في المسجد فلا يصح الاستدلال بهذه المسألة على تلك، وقد نص العلماء على التفريق بينهما وإعطاء كل مسألة حكما قال ابن تيمية: «اتَّفَقَ الْأَئِمَّةُ أَنَّهُ لَا يُبْنَى مَسْجِدٌ عَلَى قَبْرٍ... وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ دَفْنُ مَيِّتٍ فِي مَسْجِدٍ. فَإِنْ كَانَ الْمَسْجِدُ قَبْلَ الدَّفْنِ غُيِّرَ: إمَّا بِتَسْوِيَةِ الْقَبْرِ وَإِمَّا بِنَبْشِهِ إنْ كَانَ جَدِيدًا. وَإِنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بُنِيَ بَعْدَ الْقَبْرِ: فَإِمَّا أَنْ يُزَالَ الْمَسْجِدُ وَإِمَّا أَنْ تُزَالَ صُورَةُ الْقَبْرِ فَالْمَسْجِدُ الَّذِي عَلَى الْقَبْرِ لَا يُصَلَّى فِيهِ فَرْضٌ وَلَا نَفْلٌ فَإِنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ»[(٣)].

الرابع: أن القبور المزعوم وجودها في ذلك الموضع غير ظاهرة ولا بارزة لذا فهي لا تعبد من دون الله ولا يترتب على ذلك مفسدة وقد نص بعض علماء المالكية على جواز بناء المسجد على القبور إذا خرجت عن كونها مقبرة كالمقابر العافية والمندرسة[(٤)]، وعليه فلا يصح الاستدلال بها على جواز اتخاذ

---

(١) سبق تخريجه عند مسلم بلفظ ((لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها)).

(٢) نظر المسجد الحرام تاريخه وأحكامه (٢/ ١٧٢ - ١٧٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/ ١٩٥).

(٤) التاج والاكليل لمختصر خليل (٣/ ٧٥).

المساجد على قبور ظاهرة مرتفعة[١].

الخامس: أن هذا القول مردود بإجماع العلماء على عدم جواز بناء المسجد على القبر يقول ابن تيمية «اتفق الأئمة أنه لا يبنى مسجد على قبر»[٢]، ومستند هذا الاجماع قول النبي ﷺ «**أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**»[٣]، ويقول ﷺ في حديث عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ -رضي الله عنهن- ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**نَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[٤]، قال القرطبي: «وهذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد»[٥].

---

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (ص: ٦٨) مرقاة المفاتيح (٢/ ٦٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ١٩٤).

(٣) رواه مسلم بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ (١/ ٣٧٧).

(٤) رواه البخاري باب بناء المسجد على القبر (٢/ ٩٠)، ومسلم بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ (١/ ٣٧٥).

(٥) تفسير القرطبي (١٠/ ٣٨٠).

الخاتمة

(ملخص البحث)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإن الكلام في الأمور العقدية لابد أن يكون منطلقًا من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة؛ ولذلك فإن مدار هذا البحث على تلك النصوص وما دلت عليه دلالة قطعية أو ظنية مما أجتهد فيه وأرجو إصابة الصواب وقد توصلت بعد نهاية البحث إلى عدة نتائج أشير إلى أهمها:

الأول: أن الله قد عظم هذا البيت وشرفه وكرمه وجعل له من الحرمة ما امتد إلى ما حوله فشرف ما حولها بقربه وحصلت له البركة بدنوه.

الثاني: أن ما جعله الله سبحانه عند بيته المحرم من ماء عظيم مبارك أو حجر كريم من أحجار الجنة من أعظم الأدلة على ربوبيته لما ذكر من وجوه دلالتها.

الثالث: أن الله عزوجل إنما جعل هذا البلد مباركا وهيأ له من الأسباب الكونية والشرعية حتى جعله آمنا فإنما كان مقصود ذلك الأسمى هو إفراده سبحانه بالعبادة وحده لا شريك له، من خلال تنوع العبادات وطرق أدائها، حتى جعل جنسا من العبادات لا يؤدى إلاّ في ذلك الموضع إقامة لذكره ودواما لتوحيده.

الرابع: ظهور العلاقة الوثيقة بين نوعي التوحيد الإقرار بربوبية الله يلزم منه إفراده بالعبادة.

هذا ما تيسر لي جمعه وبسط الحديث حوله مما له تعلق بمسائل التوحيد في المسجد الحرام وأخيرا أسأل الله أن يجعل هذا السفر من العلم النافع وأن يكون خالصا لوجهه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

(١)الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما/لضياء الدين المقدسي دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش/ الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان/ الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ/ ٢٠٠٠ م.

(٢)أحكام الحرم المكي، سامي محمد الصقير/ دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

(٣)أحكام القرآن لابن العربي/ راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان–الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

(٤)أحكام القرآن للجصاص / المحقق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ- وتحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين/ الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان–الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

(٥)أحكام أهل الذمة المحقق: يوسف بن أحمد البكري – شاكر بن توفيق العاروري–الناشر: رمادى للنشر – الدمام– الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

(٦)أخبار مكة للأزرقي المحقق: رشدي الصالح ملحس/ الناشر: دار الأندلس للنشر – بيروت.

(٧)أخبار مكة للفاكهي المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش/ الناشر: دار خضر – بيروت–الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ.

(٨)الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد، د. سعود العريفي/ الناشر دار عالم الفوائد– الطبعة الأولى١٤١٩هـ.

(٩)الأذكار للنووي، تحقيق شعيب الأنؤوط، دار الفكر بيروت، ١٤١٤هـ.

(١٠) الأذكياء لابن الجوزي/ الناشر: مكتبة الغزالي.

(١١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، الطبعة السابعة ١٣٢٣هـ.

(١٢) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل إشراف: زهير الشاويش/ الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت– الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

(١٣) أضواء البيان للشنقيطي، دار الفكر بيروت، ١٤١٥هـ.

(١٤) إعلام الساجد المحقق: أبو الوفا مصطفى المراغي/ الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية–القاهرة ١٤٣٦هـ.

(١٥) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم المؤلف: شيخ الإسلام ابن تيمية/ تحقيق: د. ناصر عبدالكريم العقل/ الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

(١٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ، تحقيق يحي اسماعيل، دار الوفاء ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(١٧) الأم للشافعي الناشر: دار المعرفة – بيروت– سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

(١٨) الإنصاف تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو/ الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية– الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥م.

(١٩) إيضاح المناسك على مذهب إمام الأئمة مالك، محمد علي المالكي/ مطبعة حجازي–القاهرة١٣٧٢هـ.

(٢٠) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة / الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت – المكتبة الأمدادية، مكة المكرمة– الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

(٢١) البداية والنهاية ط هجر تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

(٢٢) بدائع الفوائد، لابن القيم/ تحقيق: علي العمران/ دار عالم الفوائد،مكة،الطبعة الأولى١٤٢٥هـ.

(٢٣) تاج العروس/ المحقق: مجموعة من المحققين/ الناشر: دار الهداية.

(٢٤) التاج والإكليل لمختصر خليل لمحمد بن يوسف أبوعبدالله المواق المالكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى،١٤١٦هـ.

(٢٥) التاريخ الكبير الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن– طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

(٢٦) التبرك أنواعه وأحكامه لناصر الجديع، مكتبة الرشد، الطبعة التاسعة ١٤٣٩هـ.

(٢٧) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي الزيلعي الحنفي والحاشية: للشِّلْبِيّ/ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة– الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ.

(٢٨) التحبير لإيضاح معاني التيسير لمحمد بن اسماعيل الصنعاني المعروف بالأمير، تحقيق محمد صبحي حلاق، مكتبة ارشد الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.

(٢٩) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد الألباني/ الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت– الطبعة: الرابعة.

(٣٠) التحفة العراقية ابن تيمية/ الناشر: المطبعة السلفية – القاهرة/ الطبعة: الثانية، ١٣٩٩هـ.

(٣١) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج ابن الملقن/ المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني/ الناشر: دار حراء – مكة المكرمة/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٣٢) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان للالباني، دار باوزير جدة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

(٣٣) تفسير ابن ابي حاتم الرازي، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.

(٣٤) تفسير ابن كثير / المحقق: سامي بن محمد سلامة/ الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع-الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣٥) تفسير السعدي/ المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

(٣٦) تفسير الطبري = جامع البيان المحقق: أحمد محمد شاكر/ الناشر: مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.

(٣٧) تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣هـ.

(٣٨) تفسير القرطبي= الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي/ تحقيق: عبد الرزاق المهدي/ دار الكتاب العربي- بيروت١٤٢٩هـ.

(٣٩) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(٤٠) التمهيد لشرح كتاب التوحيد/ المؤلف: صالح آل الشيخ/ الناشر: دار التوحيد/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٤١) تهذيب اللغة / تحقيق: محمد عوض مرعب/ دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م الطبعة: الأولى.

(٤٢) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، لعبدالملك الثعالبي، دار المعارف القاهرة.

(٤٣) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم/ الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند.

(٤٤) جلاء الأفهام لابن القيم ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، دار العروبة ، الكويت، الطبعة الثانية،١٤٠٧هـ.

(٤٥) حاشية ابن عابدين - / الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر/ سنة النشر: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م مكان النشر: بيروت.

(٤٦) الحاوي الكبير للماوردي/ المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

(٤٧) الدر النضيد في شرح كلمة التوحيد للشوكاني، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

(٤٨) الدرر السنية في الكتب النجدية المحقق: عبد الرحمن بن قاسم- الطبعة: السادسة،١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

(٤٩) ذخيرة الحفاظ/ المحقق: د. عبد الرحمن الفريوائي/ الناشر: دار السلف - الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ -١٩٩٦م .

(٥٠) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى الأثيوبي/ الناشر: دار المعراج الدولية للنشر- دار آل بروم للنشر والتوزيع.

(٥١) رحلة ابن جبير الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت.

(٥٢) الرد على المنطقيين/ الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان .

(٥٣) زاد المعاد في هدي خير العباد / الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت–الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

(٥٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر، الهيثمي/ الناشر: دار الفكر– الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

(٥٥) سبل السلام للامير الصنعاني / الناشر: دار الحديث.

(٥٦) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني / الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض/ الطبعة: الأولى.

(٥٧) سنن ابن ماجة / الناشر: دار الفكر – بيروت/ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٥٨) سنن أبي داود/ تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

(٥٩) سنن الترمذي/ المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد/ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

(٦٠) سنن الدارقطني حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان– الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤م.

(٦١) السنن الكبرى البيهقي المحقق: محمد عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان– الطبعة: الثالثة،١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

(٦٢) سنن النسائي (المجتبى من السنن)، تحقيق عبدالفتاح ابو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

(٦٣) سنن النسائي الكبرى تحقيق حسن شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

(٦٤) الشرح الممتع لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

(٦٥) شرح النووي على مسلم/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٣٩٢م.

(٦٦) شفاء العليل لابن القيم، دار المعرفة بيروت ١٣٩٨هـ.

(٦٧) شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، للفاسي الناشر: النهضة الحديثة– الطبعة الثانية١٩٩٩م.

(٦٨) صحيح ابن حبان/ حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط/ الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

(٦٩) صحيح ابن خزيمة، تحقيق ، محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ.

(٧٠) صحيح البخاري/ تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر/ الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

(٧١) صحيح مسلم/ المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي/ الناشر: دار إحياء التراث/ العربي – بيروت.

(٧٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة الناشر: دار العاصمة – الرياض تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله.

(٧٣) الضعفاء الكبير للعقيلي المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي/ الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت– الطبعة: الأولى،١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

(٧٤) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي/ المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان–الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

(٧٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٧٦) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، جمع أحمد الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، دار بلنسية، الطبعة الثالثة،١٤٢١هـ.

(٧٧) فتح الباري لابن رجب دار النشر: دار ابن الجوزي – السعودية / الدمام – ١٤٢٢هـ– الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.

(٧٨) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، / حقق جزءًا منه: عبد العزيز بن باز، ورقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي/ طباعة دار السلام – الرياض– ودار الفيحاء–دمشق– ١٤١٨هـ الطبعة الأولى.

(٧٩) الفروع وتصحيح الفروع/ المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ الناشر: مؤسسة الرسالة-الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٨٠) فضائل مكة للبصري المحقق: سامي مكي العاني- الناشر: مكتبة الفلاح - الكويت.

(٨١) فضل ماء زمزم/ بكداش/ دار البشائر الإسلامية، بيروت -الطبعة السادسة١٤٢٦هـ.

(٨٢) فقه العبادات للعثيمين اعده اللجنة العلمية في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية(ترقيم الشاملة).

(٨٣) فيض القدير، للمناوي/ الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

(٨٤) القاموس المحيط للفيرزآبادي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثامنة،١٤٢٦هـ.

(٨٥) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس،لابن العربي المالكي، تحقيق د محمد عبدالله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٢م.

(٨٦) القول السديد، للسعدي/ المحقق: المرتضى الزين أحمد/ الناشر: مجموعة التحف النفائس الدولية، الطبعة: الثالثة.

(٨٧) كتاب العين / الناشر: دار ومكتبة الهلال/ تحقيق: د.مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي.

(٨٨) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل/ دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٨٩) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، محمد الخضر الجنكي الشنقيطي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

(٩٠) لسان العرب، لابن منظور/ ضبط وتعليق د. خالد رشيد القاضي/ دار الأخيار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى١٤٢٧هـ.

(٩١) مجمع الزوائد للهيثمي/ الناشر: دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ.

(٩٢) مجموع فتاوى ابن تيمية / المحقق: عبد الرحمن بن قاسم/ الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

(٩٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين / المحقق: فتاوى العقيدة جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان/ الناشر: دار الوطن - دار الثريا- الطبعة: ١٤١٣هـ.

(٩٤) المجموع للنووي / الناشر: دار الفكر.

(٩٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز- ابن عطية- المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

(٩٦) مختصر تلخيص الذهبي / تحقيق وَدراسة: عَبد اللحَيدَان وسَعد آل حميَّد-الناشر: دَارُ العَاصِمَة، الرياض - المملكة العربية السعودية-الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.

(٩٧) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، احمد محمد صديق الغماري، دار الكتبي القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

(٩٨) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٩٩) المستدرك، للحاكم/ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

(١٠٠) المسجد الحرام تاريخه وأحكامه أ.د وصي الله محمد عباس، دار الجليس الصالح، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ.

(١٠١) مسند أحمد/ المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(١٠٢) مسند البزار/ المحقق: محفوظ الرحمن زين الله/ الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة/ الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

(١٠٣) مسند الطيالسي/ المؤلف: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي/ الناشر: دار المعرفة – بيروت.

(١٠٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث.

(١٠٥) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه/ المحقق: محمد المنتقى الكشناوي/ الناشر: دار العربية – بيروت–الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

(١٠٦) مصنف ابن أبي شيبة/ المحقق: كمال يوسف الحوت/ الناشر: مكتبة الرشد – الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

(١٠٧)مصنف عبد الرزاق/ المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي/ الناشر: المجلس العلمي- الهند.

(١٠٨)مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، الناشر: المكتب الإسلامي- الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١٠٩)المعارف لابن قتيبة، تحقيق ثروة عكاشة ، الهيئة المصرية للكتاب، الطبعة الثانية ١٩٩٢م.

(١١٠)المعجم الأوسط/ المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني/ الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

(١١١)معجم مقاييس اللغة، لابن فارس/ تحقيق: عبدالسلام هارون/ دار الجيل، بيروت١٤٢٠هـ.

(١١٢)مغني المحتاج - الناشر: دار الفكر/ مكان النشر بيروت.

(١١٣)مفاتيح الغيب لمحمد بن عمر الرازي، دار احياء التراث، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

(١١٤)المفردات في غريب القرآن للاصفهاني ،تحقيق صفوان الداودي، دار القلم دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

(١١٥)المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم،ابو العباس القرطبي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار ابن كثير، الطبعة الأولى،١٤١٧هـ.

(١١٦)المقاصد الحسنة، للسخاوي تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

(١١٧)مقام إبراهيم تاريخه وأحكامه وما ورد فيه من آثار د يوسف عبدالله الصمعاني، دار المأثور، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ.

(١١٨)مقام إبراهيم عليه السلام،لمحمد طاهر كردي، دراسة عبدالوهاب ابو سليمان، مركز تاريخ مكة المكرمة.

(١١٩)ميزان الاعتدال / تحقيق: علي محمد البجاوي/ الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

(١٢٠)نوادر الأصول في أحاديث الرسول/ المحقق: عبد الرحمن عميرة/ الناشر: دار الجيل – بيروت.

(١٢١)نيل الأوطار للشوكاني، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث مصر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

(١٢٢)هداية السالك – لابن جماعة/ دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

(١٢٣)الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم، تحقيق سيد ابراهيم، دار الحديث القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩م.